أحكام النساء

فى

الحج و العمرة

آية الله الحاج الشيخ الميرزا
جواد التبريزى دام ظله


بسم الله الرحمن الرحیم

أحكام النساء فى الحج و العمرة

كاتب:

ميرزا جواد آقا تبريزى

نشرت فى الطباعة:

الزائر الروضه المقدسه

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

أحكام النساء فى الحج و العمرة (آية اللّه الحاج الشيخ الميرزا جواد التبريزى دام ظلّه)

اشارة

أحكام النساء فى الحج و العمرة

(آية اللّه الحاج الشيخ الميرزا جواد التبريزى دام ظلّه)

شرائط وجوب حجة الاسلام

سؤال ۱

إذاصارت المرضعة مستطيعة إلّا أن عندها رضيعٌ يتضرّر من سفرها للحج، فهل يجوز لها تركه؟

*****جواب ۱

إذاكان الحجُّ حرجيّاً على اُم الرضيع، كما إذالم تتوفر المرضعة أو الحاضنة أو من يقوم مقام اُمّه فلايجب عليها الحج، واللّه العالم.

سؤال ۲

إذاكانت المرأة تملك مقداراً من الحُلى ـ ذهباً ـ أعدته لزينتها و لا مال آخر لديها، فهل يجب عليها بيعُه تغطية نفقات الحج، فتكون بذلك مستطيعة؟

*****جواب ۲

إذاكانت تملك مقداراً كثيراًمن الحلى بحيث لوباعت بعضه لم تقع فى المشقة والحرج، فهى مستطيعة ويجب عليها الحج، وكذلك الحكم فى حالة إستغنائها عن لبس الحُلى الموجود عندها وتمكنت من بيعه وبلغت قيمته المقدار المالى الذى تتحقق به الاستطاعة فيجب عليها الحج، واللّه العالم.

سؤال ۳

إذاتكفل زوجى مصاريف الحج، ولكننى أعلم أنه لايخمس ماله وأنا لا أملك نفقة الحج من مالى الخاص، فماهوتكليفى بالنسبة إلى مايرتبط بتكاليفِ الحج من الذهاب والإياب وتهيئة العملة الصعبة ولباس الإحرام والهدى؟

*****جواب ۳

بسمه تعالى، الأشياء التى يدفعها الزوج إليك إن كنت تعلمين بتعلّق الخمس بها وكان الزوج قد أوكل إليك أمر تهيئة ما تحتاجينه منها، فتصرفك فيها بعنوان الوكالة غير جائز. وأما إذا اشترى بنفسه ماتحتاجينه لسفرك وجعله تحت تصرفك أو دفع إليك مالاً فتصرفك فيما دفعه إليك جائز ويكون الخمس فى عهدة الزوج، واللّه العالم.

سؤال ۴

من كان مستطيعاً للحج ولكن عنده حفيد يحتاج إلى الزواج شرعاً وعرفاًبحيث إذالم يتزوج يقع فى الحرام فهل يجب عليه الحج أويزوّج حفيده؟

*****جواب ۴

بسمه تعالى، من كان مستطيعاً يجب عليه الحج، إلّا إذاكان مستلزماً لوقوعه بنفسه فى الحرام، واللّه العالم.

سؤال ۵

ماهو حدّ البلوغ بالنسبة للبنت؟

*****جواب ۵

حدّ البلوغ بالنسبة للبنت إكمالها تسع سنين قمريّة، واللّه العالم.

سؤال ۶

فى صورة إكمال البنت لتسع سنين هجرية قمرية ودخولها حدّ البلوغ وتوفّر سائرشرايط الحج بالنسبة لها، هل يجب عليها الحج وذلك مع العلم بأنّ ذهابها بدون ولى وكفيل أمر غير ممكن بالنسبة لها؟

*****جواب ۶

لاتتحقق الاستطاعة لهذه الفتاة إلا مع مرافقة الولى أو الكفيل الذى تأمن على نفسها معه، واللّه العالم.

سؤال ۷

إذا احتاجت المرأة إلى مرافق معها، وكان المرافق يشترط الأُجرة وهى لاتسطيع أن تدفع له مايريد، فهل تعدّ مثل هذه المرأة مستطيعة؟

*****جواب ۷

بسمه تعالى، فى الفرض المذكور لاتكون مستطيعة، واللّه العالم.

سؤال ۸

أنا امرأة أملك ما يكفينى لأداءِ مناسك الحج ذهاباً وإياباً وأتكفل بجميع نفقات نفسى إلا أنّ سفرى إلى الحج يوقع زوجى فى مضايقة من جهة نفقاته المعيشية، فيقع فى مشقّة من هذه الجهة، فماهى وظيفتى؟

*****جواب ۸

بما أنك لاتقعين فى الحرج فيجب عليك الحج ووقوع الزوج فى الجرج لايمنع من وجوب الحج عليك، واللّه العالم.

سؤال ۹

انّ زوجى قد دفع مالاً لتسجيل اسمى للحج فى إحدى الحملات قبل سنين والآن قدخرج اسمى، ولكن زوجى ميت ولم أعلم أنّه خمّس مادفعه سابقاً أم لا، فماهى وظيفتى فعلاً؟

*****جواب ۹

بسمه تعالى، لايجب عليك الخمس فى الفرض المذكور.

سؤال ۱۰

إذاكانت الحكومة لاتسمح المرأة الحامل بأن تسافر للحج للخطر المحتمل، فهل تحصل الاستطاعة لها؟

*****جواب ۱۰

بسمه تعالی، إذا لـم تقـدر علی الـذهاب إلی الحـج فهی غير مسـتطيعة ـ إذا لم يكن الحـج قـد اسـتقر فی ذمتهـا من قبـل ـ فـإذابقيت الاستطاعة إلی السنة التی بعدها وجب عليها الحج فيها، واللّه العالم.

سؤال ۱۱

بعـد وفـاة زوجی صـرتُ مسـتطيعة عن طريق المال الـذی وصل الی من الإرث ولكنی فاقـدة للقـدرة علی الحـج لعلّة المرض، فماهی وظيفتی الآن؟

*****جواب ۱۱

بسمه تعالی، الأحوط أن تنيبی عنک شخصاً لم يحج من قبل ولم يكن مستطيعاً للحج (صرورة)، اللّه العالم.

سؤال ۱۲

إذاتمكنت امرأة من السـفر إلی الحـج وحـدها ولم تخف علی نفسـها، فهل يشترط اصـطحاب محرم لها أم لا؟ وإذا لم تكن تأمن علی نفسها فهل يسقط الحج عنهاأم لا؟

*****جواب ۱۲

إذاكـانت المرأة تـأمن علی نفسـها فی سـفرها للحـج، فاصـطحاب المحرم لاـيشترط وأما إذا لم تكن تأمن علی نفسـها فيجب عليها أن تصطحب محرماً ولو بدفع أُجرة له، وإذا لم تتمكن من دفع الأُجرة له أو لم يتوفر المحرم لم يجب عليها الحج، واللّه العالم.

سؤال ۱۳

أنا امرأة صرتُ مستطيعة بعد وفاة زوجی بمال الإرث، ولكننی لا أعمل فی وظيفة، وليس لی مكسب بحيث أستطيع أن أومن به نفقات المعيشة بعد رجوعی من الحج فهل يجب علی الحج أيضاً؟

*****جواب ۱۳

إذاكان السفر إلی الحج يسبب لک الحرج بعد الرجوع منه فالحج غير واجب عليک، واللّه العالم.

سؤال ۱۴

إذاكـان فی ذمـة زوجی بـاقی المهر(المؤخر) وكـانت ذلک المقـدار من المتبقی يكفی لتأمين نفقات، الحـج، فهل يحق لی مطالبته به لأداء ما علی من فريضة الحج؟

*****جواب ۱۴

بسمه تعـالی، إذا كان زوجک متمكناً من أداء باقی ما عليه من المهر أو المؤخر ويؤدی ذلک بالمطالبـة به وجب عليک الحـج لأنک مسـتطيعة حينئـذ، إلاـ أن تـوجب مطالبتـک له به الوقوع فی الحرج، كمـا لوكـان هـذا الأـمر يوجب الاختلاـف والمشـادة بينـک وبين زوجک، واللّه العالم.

سؤال ۱۵

إذاكـان الزوج ثريـاً ومتكنـاً من دفع المؤخر ولكن مطـالبتی له توجب بروز النزاع والبرودة فی تعامـل، معی، فهل تجب علی مطالبته به

وأداء مناسك الحج مع هذه الحالة؟

*****جواب ۱۵

بسمه تعالى، إذاكانت المطالبة تسبب النزاع والاختلاف فيما بينكما بحيث تقعين فى الحرج فلايجب عليك الحج، واللّه العالم.

سؤال ۱۶

يذكر فى وثيقة عقد الزواج عادةً مبالغ ضخمة تدفع لاحقاً، فهل هذا الأمر يحقق الاستطاعة بالنسبة للمرة التى تريد الزواج أم لا؟

*****جواب ۱۶

بسمه تعالى، إذاكان الزواج متمكناً من أداء المهر المذكور فى الوثيقة بالمقدار الذى يكفى للحج، ولم تكن مطالبته به موجبة لوقوعها فى الحرج تحققت الاستطاعة بالنسبة للزوجة. والأحوط أن يكون المهر بصورة معيّنة بحيث لاتقع المرأة فى معصية ترك الحج ولايقع الزوج فى معصية ترك الاداء، واللّه عالم.

سؤال ۱۷

إذا كان زوجى قد وعدنى أثناء عقد الزواج بأن يسافر بى مرة إلى الحج، فهل استقر فى ذمتى الحج؟

*****جواب ۱۷

بسمه تعالى، مجرد الوعد بالحج لاتحقق به الاستطاعة إلّا أن يكون الزوج قد اشترط على نفسه ذلك ضمن العقد وهومع ذلك حاضر لتلبية الشرط والوفاء به ولوبعد مطالبتك إياه، فحينئذ يجب عليك الحج، واللّه العالم.

سؤال ۱۸

أنا امرأة مستطيعة لكن زوجى لايأذن لى بأن أحج، فماهى وظيفتى؟

*****جواب ۱۸

بسمه تعالى، إذن الزوج غير معتبر فى مفروض السؤال، واللّه العالم.

سؤال ۱۹

أنا امرأة أملك عقاراً يدرّ على سنويّاً ما يكفينى لمعاش سنتى ولا أملك سوى هذا المورد لتمشية أمر المعاش، فهل يجب على بيعه لتأمين مصارف الحج أم لا؟

*****جواب ۱۹

بسمه تعالى، لايجب عليك الحج، واللّه العالم.

سؤال ۲۰

أنا امرأة توفى زوجى فدفعت مقداراً من المال إلى ولدى ليشترى به سيارة أشترك معه فيها وتدر علينا شهرياً ما يؤمّن مصارف الحياة، فإذا دفع لى الولد ما يكفينى لمؤونة الحج من ذلك المال، فهل أُعتبر مستطيعة؟ مع العلم بأنه لايوجد لى غير هذا المورد؟

*****جواب ۲۰

بسمه تعالى، لايجب عليك الحج، واللّه العالم.

سؤال ۲۱

زوجى مـدينٌ بمال كثير ويريـد أن يصـرف مهرى فى تأديـة ديونه، ومن جهة أُخرى فإنى أحتمل أن يطلقنى لوصـرفت المهر فى نفقة الحج، فهل أنا مستطيعة؟ وأيهما مقدم هل أداء ديون زوجى أم الحج؟

*****جواب ۲۱

بسمه تعالى، إذاكان أداء الحج يوجب لك الحرج فى معيشتك فلحج غير واجب عليك، واللّه العالم.

سؤال ۲۲

أنا امرأة أمتلك مقـداراً من وسائل الزينـة الثمينـة، و يمكن عن طريق تبـديلها إلى نقد ـ بأقل من قيمتها الفعلية ـ أن أحصل على نفقات الحج، فإذا كانت سائر الشرائط متوفرة أيضاً فهل، اعدُّ مستطيعة أم لا؟

*****جواب ۲۲

بسمه تعالى، يجب عليك الحج بالمقدار الذى لاتقعين به فى الحرج، واللّه العالم.

سؤال ۲۳

أنا امرأة ورثت من أبى أملاكاً ـ غير منقولـة ـ لها عائـد، لكن زوجى ليس له دخل فنحن نؤمّن نفقات الحياة من ذلك العائد، كما أنى أملك مهراً فى ذمة زوجى، فهل أنا مستطيعة أم لا؟

*****جواب ۲۳

بسمه تعالى، إذاكان بيع تلك الأملاك والذهاب إلى الحج موجباً لوقوعك فى المشقة والحرج فلايجب عليك الحج، واللّه العالم.

سؤال ۲۴

بعـد الالتفـات إلى أنّ زوجى غنى وهويمنعنى من الحـج ولايرضـى أن أبيع مقـداراً من أموالى الخاصـة لأجل السـفر إلى الحـج؟ فهل المقدّم طاعة الزوج أم الحج؟

*****جواب ۲۴

بسمه تعالى، منع الزوج لايمنع، من وجوب الحج، واللّه العالم.

سؤال ۲۵

فى الوقت الـذى تزوجت فيه كنت عن طريق ما وصـلنى من المهر مسـتطيعة للحـج، لكن زوجى حرمنى من هذا الفيض وهذه النعمه،و أما الآن فقد ازدادت نفقات الحج بحيث لايكاد ما أمتلكه من مهر يفى بها، فهل استقرّ الحجّ فى ذمتى؟

*****جواب ۲۵

بسمه تعالى، فى الفرض المذكور لم يستقر عليك الحج، واللّه العالم.

سؤال ۲۶

أنا فتاة عمری ۲۵ سنة استطعت فی مدة خمس سنوات من العمل أن أجمع مقداراً من المال یفی بنفقات السفر إلی الحج ذهاباً وإیاباً إلّا أنّ أهلی وأقاربی یقولون: إنّ علیک ادّخار ذلک المال لأمر الزواج لأنک کبرت وتقدمّت فی السن ومن المشکل تأخیر أمر زواجک، فماهی وظیفتی؟

*****جواب ۲۶

بسمه تعالی، إن کنت مستطیعة فالحج علیک واجب إلّا أن یکون أداؤه موجباً لوقوعک فی الحرج والمشقة التی لاتتحمل عادة، واللّه العالم.

سؤال ۲۷

إذاکنت متیقنة بأنّ سفری إلی الحج بدون إذن الزوج سیُعرضنی للطلاق أوتحدث مشکلةً مهمةً فی حیاتنا، فهل یجب علیّ الحج مع ذلک؟

*****جواب ۲۷

إذاکان سفرک إلی الحج یوقعک فی الحرج فلایجب الحج علیک حنئذ، واللّه العالم.

سؤال ۲۸

إذاکان الشخص مضطراً للزواج ولدیه ما یکفیه للحج ذهاباً وإیاباً، فهل یکون فی تلک الحالة مستطیعاً؟

*****جواب ۲۸

إذا کان ترک الزواج موجباً لوقوعه فی العسر والحرج فلایعدّ مستطیعا، فإذا ذهب إلی الحج مع کونه محتاجاً لصرف المال علی زواجه لم یکن حجه مجریاً، واللّه العالم.

سؤال ۲۹

فی الوقت الذی کان فیه زوجی علی قید الحیاة سجل اسمی مع الحجاج فی صندوق الاقتراع، وبعد مضی سنوات خرج اسمی بالقرقة فی حین أنی أتولی رعایة أطفال صغار ولیس عندی أی نوع من الدخل، فهل یجب علی الذهاب إلی الحج؟

*****جواب ۲۹

بسمه تعالی، لایلزمک الذهاب إلی الحج، واللّه العالم.

سؤال ۳۰

أنا وزوجی نعمل عملاً مشترکاً وهونسج السجاد الیدوی ونحصل علی قدر متساو من المال، ولدینا استطاعة مالیة للحج بمقدار شخص واحد فأیّنا یجب علیه الحج أولاً؟

*****جواب ۳۰

بسمه تعالی، لایجب الحج علی أی منکما، واللّه العالم.

سؤال ۳۱

فی المرأة إذا بذل لها نفقات الحج وعلمت أن الباذل الذی هو زوجها سیتبع بذله بالمن بحیث یوجب لها المذلّه، فهل یجب علیها

قبول البذل أم لا؟

*****جواب ۳۱

بسمه تعالی، فی الفرض المذکور إذا لم تکن المذلة من نسج الخیال والأوهام وکانت، المذلة حقیقةً فلایجب علیها الحج، واللّه العالم.

سؤال ۳۲

أنا امرأة یرید ولدی أن یأخذنی معه إلی الحج مع أنی لا أملک استطاعةً مالیّة، ومن جهة أُخری لایرضی زوجی بالذهاب، فماهی وظیفتی؟

*****جواب ۳۲

بسمه تعالی، تحصل الاستطاعة بمجرد البذل، ویجب الحج ولایعتبر إذن الزوج، واللّه العالم.

سؤال ۳۳

هل یجوز أن أنذر الذهاب إلی الحج بدون أخذ الإذن من الزوج، هل یجب علی حنئذ الذهاب إلی الحج؟

*****جواب ۳۳

بسمه تعالی، فی صورة الاستطاعة لایلزم الاستئذان من الزوج، وفی غیر هذه الصورة إذا اجاز فالنذر صحیح وإلّا فصحة النذر مع عدم إجازة الزوج محل إشکال، واللّه العالم.

سؤال ۳۴

إذاکانت المرأة قد نذرت قبل الزواج أن تحجّ وبعد ذلک تزوجت، فهل لابدّ لها من أخذ إذن الزوج فی السفر إلی الحج المنذور؟ وهل للزوج حق منعها عن ذلک؟

*****جواب ۳۴

بسمه تعالی، إذا منعها الزوج لم یجز لها الذهاب، بل نذرها مع عدم إجازة الزوج محل إشکال، واللّه العالم.

سؤال ۳۵

أنا فتاة ذهبت مع أُمّی إلی الحج قبل أوان بلوغی وقد ناب عنی أخی فی جمیع الأعمال الّاالأعمال التی کنت أستطیع أداءها بنفسی فقد أدیتها بنفسی والآن أنا مستطیعة أیضاً للذهاب إلی الحج، فهل یجب علی أداؤه؟ وفی حالة وجوبه علی فهل یجوز لی الزواج؟

*****جواب ۳۵

بسمه تعالی، إذاکنت الآن مستطیعة وجب علیک الذهاب إلی الحج وعلی کل حال یجوز لک الزواج، واللّه العالم.

أحکام النیابة

سؤال ۱

إذا کان النائب یحتمل عروضَ الحیض أو المرض علیه، فهل یصح له تقدیم أعمال الحج علی الوقوفین وأعمال منی أم لا؟

*****جواب ۱

بسمه تعالی، إذاکان یعلم بذالک مسبقاً فأخذ النیابة مشکل. أما إذالم یکن یعلم بذلک ولکنه ابتلی بذلک فیما بعد فلامانع من النیابة ویقدم فی مفروض السؤال أعمال مکة علی الوقوفین وأعمال منی، واللّه العالم.

سؤال ۲

یجوز للمرأة الوقوف الاضطراری فی المشعر والنفر من المزدلفة لیلًا، فهل یصح منها أن تکون نائبة؟

*****جواب ۲

بسمه تعالی، یجوز لک ذلک، واللّه العالم.

سؤال ۳

هل تستطیع المرأة أن تنوب فی أعمال الحج عن الرجل وکذلک العکس؟

*****جواب ۳

بسمه تعالی لامانع منه، واللّه العالم.

سؤال ۴

بعد الالتفات إلی أن النساء قد یبتلین بأعذار أثناء أداء وظیفة الحج، فهل لهنّ أخذ النیابة عن الآخرین؟

*****جواب ۴

بسمه تعالی، إذاعلمن أو حصل عندهن اطمئنان بأنه سیبتلین بالعذر لم تجز لهنّ النیابة عن الآخرین، وفی غیر هذه الصورة لامانع من أخذ النیابة، واللّه العالم.

سؤال ۵

أنا امرأة أخذت النیابة عن شخص لأحج عنه، وبمجرد وصولی إلی مکة طرقتنی العادة الشهریّة فلم أستطع أداء أعمال عمرة التمتع، فما هی وظیفتی؟

*****جواب ۵

بسمه تعالی، إذا حدث الحیض أثناء الإحرام أوقُبیل الإحرام بحیث یضیق الوقت عن أداء أعمال عمرة التمتع انقلب حجّک من حج التمتع إلی حج الإفراد فیجب علیک حنئذ اداء أعمال حج الافراد وتأتین بعده بعمرة مفردة والأحوط استحباباً إذا دخلتِ مکة بإحرام العمرة أن ترجعی من مکة إلی المیقات وتأتی بالتلبیة لأجل احرام حج الافراد من المیقات قاصدة الأعم من انشاء الإحرام بها وتکرارها، وإذاحدث الحیض بعد الإحرام فهنا تتخیرین بین العدول إلی حج الإفراد کما مرّ وبین البقاء علی عمرتک ـ أی عمرة التمتع ـ وتأتین بجمیع أعمال عمرة التمتع ما عدا الطواف وصلاة الطواف، وذلک بأن تسعی وتقصری ثم تحرمی للحج وتذهبی لعرفات ومنی، فإذا أدیتی أعمال منی عودی إلی مکة وأدی طواف العمرة قبل طواف الحج، لکن إذا کانت المرأة تعلم منذ البدء بحدوث الحیض فالأحوط لها أن لاتنوب عن أحد، واللّه العالم.

سؤال ۶

أنا امرأة ليست لى القدرة على أداء وظايف الحج لعجزى عنها وكبر سنّى، فهل أستطيع إرسال من ينوب عنى فى حال حياتى مع العلم بأننى لاآمل بتجدّد القدرة على الذهاب؟

*****جواب ۶

بسمه تعالى، الاءحوط وجوباً أن ترسلى من ينوب عنك فى الحج، واللّه العالم.

سؤال ۷

رجلٌ أوصى بأن يُحج عنه، فهل يمكن لابنته أوزوجته أن تنوب عنه؟

*****جواب ۷

بسمه تعالى، مع مراعاة الشرائط لامانع من ذلك، واللّه العالم.

سؤال ۸

امرأة عرضت لها حالة الجنون وهى فى عرفات ولم تفق إلى آخر الوقت، فهل يصح أن يكلف زوجها شخصاً ينوب عنها أن ينوب عنها هو بنفسه فى باقى أعمال الحج؟

*****جواب ۸

بسمه تعالى، الظاهر بطلان حجها ولايجب عليها ولاعلى زوجها شىء، وإذا أفاقت من جنونها بعد ذلك وكانت مستطيعة وجب عليها الحج، واللّه العالم.

سؤال ۹

إذاجاءت المرأة إلى الحج نيابة عن الغير ولم تقدر على الرمى، فهل يصح منها أن تنيب غيرها؟

*****جواب ۹

بسمه تعالى، إذاكانت علمت مسبقاً بأنها عاجزة عن الرمى فنيابتها محل إشكال، وأما إذا عجزت بعد ذلك رمت فى كل ليلة عن يومها. وإذا لم تتمكن حتى من الرمى ليلاً تستنيب شخصاً للرمى عنها وتتصالح فى الأُجرة مع مستأجرها والحج النيابى، واللّه العالم.

أحكام الوصية بالحج

سؤال ۱

امرأة أوصت بأن يحجّ عنها ولم تقيّد بالبلدى أوالميقاتى، فى، حين أنّ زوجها متوف أيضاً ولديها أطفال صغار، فإن أُريدَ إخراج الحج البلدى وتأديتُه عنها أُشكل الحال بالنسبة إلى الصغار فماهى الوظيفة؟

*****جواب ۱

بسمه تعالى، إذا أوصت بأن يحجَّ عنها حجة الإسلام فاللازم أن يكون الحج من البلد، فان لم يجز كبار الورثةِ صرف شىء من أسهمهم فيما زاد على الثلث أخرجت مصاريف السفرمن البلد إلى الميقات من الثلث، وتُخرج النفقات من الميقات إلى مابعده من أصل التركة ولا أثر لوجود الصغار فى ترتب الحكم، واللّه العالم.

أحكام الحج المندوب

سؤال ۱

المرأة التى فى عـدة الطلاـق الرجعى، هـل يجب عليهـا استئـذان زوجهـا للحـج الاسـتحبابى أم لاـ؟ وماهو الحكم فى عـدة الطلاق غير الرجعى؟

*****جواب ۱

بسـمه تعالى، المرأة التى فى عـدة الطلاق الرجعى مثل ذات البعل يجب أن تسـتأذن زوجها للحج المسـتحب، وغير الرجعية لاعلاقة لها بالزوج فلايلزم استئذانه، واللّه العالم.

أحكام حج الإفراد

سؤال ۱

امرأة حائض لاتقـدر على أداء أعمال عمرة التمتع بسـبب ضـيق الوقت عن الاداء فماهى وظيفتها بعـد أن كانت قدعقـدت الإحرام بنيّة عمرة التمتع؟

*****جواب ۱

بسـمه تعالى، إذاكانت حائضاً من حين الإحرام انقلب فرضـها من حج التمتع إلى حج الإفراد بذلك الإحرام تؤدى مناسك حج الإفراد والأحوط اسـتحباباً لها الرجوع إلى الميقات وتجديـد التلبيه قاصـدة الأعم من إنشاء الاحرام وتكرار التلبيـة وتأتى بعـد الفراغ من الحج بعمرة مفردة مع التمكن. وأما إذا حاضت بعد إحرام عمرة التمتع فتتخيّر بين أن تحج حج إفراد وبين البقاء على عمرة تمتعها بدون أداء طواف العمرة وصـلاتة ثم تحرم إحرام حـج التمتع، وبعـد أعمال منى تأتى بطواف العمرة وصـلاته قبل طواف الحـج ثمّ تجىء بأعمال الحج، واللّه العالم.

سؤال ۲

إذاكان على أظافر المرأة صبغ الأظافر، وأتت بأعمال عمرة التمتع، ولم تعلم أن الصبغ مانع من الوضوء او الغسل، فهل أعمالها صحيحة أم لا مع العلم أنها التفتت إلى ذلك بعد الإنتهاء من وقت العمرة؟

*****جواب ۲

بسـمه تعـالى، فى الفرض المـذكور عمرتها غير صـحيحة فمع وجود الوقت للعمرة عليها التـدارك ومع عـدم وجود الوقت تتم أعمالها بقصـد الأعم من حـج الإفراد والعمرة المفردة، ولوبقيت اسـتطاعتها أوصارت مسـتطيعة فيما بعـد تأتى بالحـج فى السـنين المقبلة، واللّه العالم.

سؤال ۳

إذا علمت المرأة بأنها لن تتمكن من الوصول إلى مكة إلّا متأخرةً بحيث لن تتمكن من أداء أعمال عمرة التمتع، فماهى وظيفتها؟

*****جواب ۳

بسـمه تعالى، إذاكان وقتها ضـيقاً عن أداء عمرة التمتع أوكانت حائضاً واحتملت بأنها لن تطهر إلى أخر الوقت الذى يمكنها أداء عمرة التمتع فيه فوظيفتها هى حج الإفراد، واللّه العالم..

سؤال ۴

التى وظيفتها حج الإفراد متى يجوز لها تأخير العمرة المفردة بلاعذر؟

*****جواب ۴

بسمه تعالى، يجوز تأخير العمرة المفردة عن الحج، ولايلزم الإتيان فوراً، واللّه العالم.

أحكام العمرة المفردة

سؤال ۱

إذا أحرمت المرأة بنية العمرة المفردة ثم طرقتها العادة واستمرت طوال الفترة التى يمكنها فيها البقاء بمكة، فماذا تفعل للعمرة المفردة؟ وإذا لم تعمل شيئاً ورجعت فى تلك الحالة إلى بلدها، فماهى وظيفتها؟

*****جواب ۱

بسمه تعالى، فى فرض السؤال تستنيب للطواف وصلاته وطواف النساء وصلاته وتسعى هى بنفسها وتقصّر، وإذا لم تفعل هذا ورجعت فاللازم العودة مع التمكن وتأدية أعمال العمرة بنفسها. والأحوط أن تذهب الى الميقات وتأتى بالتلبية بقصد الأعم من الإنشاء ولإبقاء ثمّ تأتى بالأعمال الأعم. وإذا لم تتمكن استنابت وقصّرت هى، واللّه العالم.

سؤال ۲

المرأة التى تحتمل أن تحيض ومن ثم لاتسطيع الدخول إلى المسجد الحرام، هل تسطيع أن تحرم للعمرة المفردة استحباباً؟ فإذا رأت الدم استنابت للطواف وصلاته.

*****جواب ۲

بسمه تعالى، لامانع من ذلک وتستنيب فى صورة عدم تمكنها لطواف وصلاته، وأمّا إذاكانت متكنّة من الأداء بعد انقضاء أيام الحيض فلابد أن تؤدّى الأعمال بنفسها، واللّه العالم.

مسائل فى عمرة التمتع

سؤال ۱

إذاكانت المحرمة لعمرة التمتع قد طرقها الحيض فى أثناء الطواف بعد إتمام أربعة أشواط ولم تطهر قبل ذهابها إلى عرفات، فماهى وظيفتها؟

*****جواب ۱

بسمه تعالى، تسعى وتقصّر ثم تحرم للحج، وبعد فراغها من أعمال منى ترجع إلى مكة فتقضى طواف العمرة بنية الأعم من التمام والإتمام وذلک قبل طواف الحج، واللّه العالم.

سؤال ۲

إذاحاضت المحرمة أثناء عمرة التمتع بعد الشوط الرابع ولم تطهر إلى أن ذهبت إلى عرفات، فماهى وظيفتها؟

*****جواب ۲

بسمه تعالى، حكمها حكم الفرض السابق، واللّه العالم.

سؤال ۳

إذاأتت المرأة بأعمال عمرة التمتع ثم علمت أنّ طوافها باطل، وبعد ما علمت لاحظت أنها حائض، فما هوتكليفها؟

*****جواب ۳

بسمه تعالى، عليها أن تستنيب للطواف وتسعى بنفسها وتقصر وبعدفراغها من أعمال الحج وقبل الإتيان بطواف الحج تقضى طواف العمرة، واللّه العالم.

سؤال ۴

امرأة تعلم قبل أن تحرم لعمرة التمتع أنّ عادتها تستمر عشرة أيام وأنها لاتستطيع أداء عمرة التمتع، ومع ذلك نوت التمتع، فما الذى يلزمها لإبدال عمرة التمتع بحج الإفراد؟

*****جواب ۴

بسمه تعالى، إذاظنت بأن وظيفتها عمرة التمتع ونوت التمتع بقصد ما هو وظيفتها تنوى حج الإفراد إذا التفت، وإن كان الأحوط فى صورة الإمكان الرجوع إلى الميقات وتجديد الإحرام بقصد حج الإفراد، واللّه العالم.

سؤال ۵

إذاأحرمت المرأة بالنذر قبل الميقات من دون إذن زوجها وجاءت بأعمال عمرة التمتع، فهل عمرتها صحيحة؟

*****جواب ۵

بسمه تعالى، إذاتوقف تصحيح الحج الواجب على ذلك او لم يكن إحرامها قبل الميقات منافياً لحق زوجها فيما لوصحبها فلامانع منه، واللّه العالم.

أعمال الحج

سؤال ۱

امرأة استعملت أقراصاً لحبس حيضها حتى تتمكن من أداء النسك، ولكن فى الفترة التى استعملت الأقراص فيها كانت ترى ترشحات صفراء واحتملت كونها دماً ولأنها كانت فى أيام حيضها تشك أنّه استحاضة أم لا، و ما كانت قادرعلى تشخيصه وتمييزه فبنت على أنها ليست بمستحاضة ولم تراعِ أحكامها فطافت صلّت وصلاته، فهل تصح أعمالها أم لا؟

*****جواب ۱

بسمه تعالى،إذالم تتيقن بأن الترشحات المذكورة دم فلا إشكال فى أعمالها.وأما إذاتيقنت بكونها دماً فإذا لم تقل رؤيتها الترشحات عن ثلاثة أيام فهوحيض لأنه فى أيام العادة وإلّا فهى استحاضة، وإن كان فى غير أيام العادة ففيه تفصيل، واللّه العالم.

سؤال ۲

امرأة قدمت أعمال الحج على أعمال منى خوفاً من طروء العادة عليها، ولكنها قطعت الطواف والسعى بحيث إنّه يجب عليها الإتمام والإعادة فأتمت وأعادت، فهل يحب عليها شيء بعد أعمال منى؟

*****جواب ۲

بسمه تعالى، التى قدمت الطواف والسعى لخوف الحيض فالأولى لها إعادة الطواف فيما إذاطهرت بعد الوقوفين والأحوط لزوماً إعادة السعى لها مطلقاً، واللّه العالم.

سؤال ۳

المرأة التى تعلم بطروق الحيض لها فى أيام أدائها أعمال العمرة والحج، هل تستطيع تناول قرص أو نحوه لمنع تلك العادة؟

*****جواب ۳

لامانع من تناول القرص ونحوه لمنع تلك العادة، واللّه العالم.

سؤال ۴

ذهبت امرأة مع زوجها فى اليوم الحادى عشر.. إلى الجمرات للرمى، ولكن لشدة الحرّ ضلّت عن زوجها فلّما تاهت أصابها القلق والإضطراب وسقطت على الأرض ثم نقلت بعد ذلك إلى المستشفى وبعد أربعة أيام وجدها زوجها فى المستشفى مريضة غير قادرة على أداء بقية اعمال الحج فناب عنها الزوج فى بقية الأعمال. ومن المسلّم أنّ الزوج فى تلك الفترة كان فى حالة نفسية خاصة من قلق والانهيار، لكن عندما كان يسأل عن إتيان بقية أعمال زوجته نيابة كان يقول: نعم أتيت بها، فلما رجع إلى بلده واستقرحاله أقسم بلفظ الجلاله، بأنه ما كان مستقيم الحال ولم يكن فى راحة بال وادّعى عدم إتيانه بالأعمال النيابيّة عن زوجته وإدعى حرمة زوجته عليه، فهل يصح حجها أم لا؟ وعلى فرض عدم الصحة، فهل تحوز الاستنابة أم يجب الإتيان بباقى الاعمال بالمباشرة؟ وهل يجزى ذبح كفارة عدم البيتوتة فى منى فى بلده أم يجب ارسالها إلى منى؟

*****جواب ۴

بسمه تعالى، فيما إذا تركت المبيت فى منى ورمى الجمرات فى اليوم الحادى عشر واليوم الثانى عشر فقط فحجّها صحيح، ويجب عليها الاستنابة لرمى الجمرات فى السنة القادمة فيما إذالم تتمكن من الرمى بنفسها، ويجب عن كل ليلة تركت مبيتها فى منى ذبح شاة، ولا يلزم أن يكون الذبح فى منى، ولوفرض ترك طواف الفريضة أو السعى فمع انقضاء شهر ذى الحجة يحكم ببطلان حجها وخروجها عن الإحرام، واللّه العالم.

سؤال ۵

امرأة وجب عليها غسل مسّ الميت، ثم طرقها الحيض ولم تغتسل ونسيت غسل المسّ وبعد الطهر فاغتسلت من الحيض ونسيت غسل مسّ الميت ثم أتت بأعمال الحج، وبعد ذلك تذكرت وجوب غسل المس عليها، فماحكم أعمال ها؟

*****جواب ۵

بسمه تعالى، غسل الحيض يكفى عن غسل المسّ وأعمالها صحيحة، واللّه العالم.

تقديم أعمال الحج

سؤال ۱

المحرمة تخشـی علی نفسها أن یطرقها الحیض أو أن تضع حملها بعد أن ترجع من منی ولاتتمکن أن تبقی فی مکة إلی أن تطهر، فما هی وظیفتها؟

*****جواب ۱

بسـمه تعـالی: إذاکـانت تطمئن أوتعلم بأنها إذا لم تقـدم أعمال مکـة علی وقوفین لن تقـدر علی الإتیان بها بعـد ذلک وجب علیها أن تقـدم طواف الحـج وصـلاته علی الوقوفین. والأحوط وجوبا أن تقـدّم السـعی کـذلک وبعد أعمال الحج تعید السـعی، وإذاخافت من الحیض فیجوز لها تقدیم الطواف، واللّه العالم.

سؤال ۲

المرأة التی قدمت أعمال الحج علی الوقوفین ثم حاضت بعد السعی ،وفی ذلک الحین أتی زوجها بطواف النساء نیابة عنها، فهل تصح هذه النیابة أم لا؟

*****جواب ۲

بسمه تعالی، یجب علیها بعد الوقوفین إذا طهرت أن تأتی بطواف النساء بنفسها، وإذالم تطهر تستنیب، واللّه العالم.

سؤال ۳

امرأة قـدمت أعمال الحـج من الطواف وصـلاته والسـعی خوفاً من طروء الحیض علیها، ولکن بعـد ذلک لم تطرقها العادة، فهل یلزمها إعادة الأعمال أم لا؟

*****جواب ۳

بسمه تعالی، الأحوط وجوباً إعادة السعی والأولی إعادة الطواف وصلاته قبل السعی، واللّه العالم.

سؤال ۴

المرأة التی تقـدم أعمـال الحـج فی الطواف وصـلاته وطواف النسـاء خوفـاً من العادة الشـهریة، فهل تحلّ علیها جمیع المحرمات حتی الطیب أم لا؟

*****جواب ۴

بسـمه تعالی،یجب علیها أن تجتنب محرّمات الإحرام ما لم تنته من أعمال منی والأحوط لها إعادة السعی، وتجب علیها الإتیان بطواف النساء بعد أعمال منی، واللّه العالم.

سؤال ۵

هل تقدیم أعمال مکة لذوی الأعذار جائز أم لازم؟

*****جواب ۵

بسـمه تعـالی: یجوز لهم التقـدیم إلاـ إذا علموا أو إطمـأنّوا بـأنهم إذا لم یـأتوا بأعمـال مکـة قبـل الوقوفین لن یتمکنوا من الإتیـان بهـا. ففی هذه الصورة یجب تقدیم الطواف وصلاته علی الوقوفین. والأحوط وجوباً تقدیم السعی أیضاً ثم إعادته بعد ذلک، واللّه العالم.

أحکام الإحرام

سؤال ۱

إذاحاضت المرأة ولم تستطع الصبر حتى تطهر وتحتّم عليها مغادرة المدينة إلى مكة، فهل تستطيع الدخول فى تلك الحالة إلى مسجد الشجرة؟

*****جواب ۱

بسمه تعالى، إذاكان بنحو العبور والإجتياز فلامانع منه وإلا فتُحرم من خارج المسجد، واللّه العالم.

سؤال ۲

هل تستطيع الحائض أو النفساء أن تغتسل غسل الإحرام؟

*****جواب ۲

بسمه تعالى، يستحب غسل الإحرام هؤلاء أيضاً، واللّه العالم.

سؤال ۳

إذا أحرمت المرأة الحائض فى مسجد الشجرة عصياناً بأنْ وقفت فى المسجد وعقدت الإحرام فيه كما يفعل الآخرون، فهل يصح إحرامها؟

*****جواب ۳

بسمه تعالى، الأحوط لها أن تُلبى فى البيداء وبعد خروجها من المسجد بقصد الأعم من انشاء الإحرام وتكرار التلبية، واللّه العالم.

سؤال ۴

المرأة الحائض التى عزمت على الذهاب إلى مكة عن طريق المدينة وكانت تظن أنهاتستطيع الإحرام من مسجد الشجرة فى حال العبور وتأتى بوظيفتها، ولكنها بعد أن وصلت إلى منطقة المسجد رأت أنها لاتسطيع الإحرام فيه لأجل والإزدحام، لذا قامت بأخذ الإذن من زوجها الذى يصحبها فى أن تنذر للإحرام قبل الميقات وابتعدت عن المسجد بخطوات وأحرمت بالنذر، هل يكفيها ذلك أم لا؟

*****جواب ۴

يكفيها ذلك، واللّه العالم.

سؤال ۵

إذاتخيلت المرأة الحائض أنها تستطيع الإحرام فى حال العبور فى المسجد فأحرمت بمجرد أن دخلت المسجد بلافصل وجاءت بالتلبية، ومشت إلى جهة الباب الآخر الذى تريد الخروج منه فوجدت أنه لايمكنها الخروج منه فرجعت وخرجت من نفس الباب الذى دخلت منه، فكيف وقع إحرامها؟

*****جواب ۵

بسمه تعالى، إذا اعتقدت امكان الإحرام أثناء العبور فإحرامها صحيح. وفى غير هذه الصورة الأحوط وجوباً إعادة الإحرام خارج المسجد. والمراد من إعادته تجديد التلبية بنيّة الأعم من إنشاء الإحرام وتكرار التلبية. والأحوط إعادة الإحرام مطلقاً، واللّه العالم.

سؤال ۶

إذا اعتقدت المرأة أنّ الحائض لاتستطيع دخول مسجد الشجرة فعبرت الميقات بدون إحرام ثم التفت إلى خطئها عند وصولها مكّة، فماهى وظيفتها؟

*****جواب ۶

بسمه تعالى، يجب عليها الرجوع إلى الميقات والإحرام منه، فان لم تستطع الوصول إليه فمهما أمكنها الاقتراب منه تقترب وتحرم من هناك، واللّه العالم.

سؤال ۷

النساء اللواتى طرقتهنّ العادة ويشكل دخولهن مسجد الشجرة، هل يمكنهنّ الإحرام قبل الميقات بالنذر؟

*****جواب ۷

بسمه تعالى، يمكنهن فعل ذلك، واللّه العالم.

سؤال ۸

هل يجوز للمرأة أن تجهر بالتلبية حين الإحرام بحيث يسمعها الأجنبى؟ ومع عدم الجواز هل يبطل إحرامها بذلك أم لا؟

*****جواب ۸

بسمه تعالى، لامانع منه، واللّه العالم.

سؤال ۹

إذاأحرمت المرأة الحائض من مسجد الشجرة فى حال عبورها، فهل يلزمها تجديد الإحرام عن محاذاتها للجحفة؟

*****جواب ۹

بسمه تعالى، لايلزمها تجديد الإحرام، واللّه العالم.

سؤال ۱۰

إذا أحرمت المرأة ولكن عندما دخلت مكة المكرمة لم تتمكن من الطواف بنفسها لحيض أو نفاس و تخاف إن هى بقيت حتى تطهر أن يفوتها الوقوف بعرفات، فماهى وظيفتها؟

*****جواب ۱۰

بسمه تعالى، إذاحاضت بعد الإحرام كما هوظاهر السؤال ولم يسع الوقت للإتيان بعمرة التمتع تتخير بين تبديل حجها إلى الإفراد والإتيان بعمرة مفردة بعد الفراغ من الحج مع التمكن منها وبين أن تأتى بأعمال عمرة التمتع من دون طواف فتسعى وتقصر ثم تحرم للحج، وبعد رجوعها إلى مكة بعد الفراغ من أعمال منى تقضى طواف العمرة وصلاته قبل طواف الحج. وفيما إذاتيقنت من بقاء حيضها وعدم تمكنها من الطواف بنفسها حتى بعد الرجوع إلى مكة تستنيب للطواف وتسعى بنفسها، واللّه العالم.

سؤال ۱۱

الحائض التی لاتتمکن من أداء عمرة التمتع لضیق الوقت ولکنّها أحرمت بنيّة عمرة التمتع، فما هی وظیفتها؟

*****جواب ۱۱

بسمه تعالی، إذاکانت فی حال الإحرام حائضاً ینقلب فرضها من حج التمتع إلی الإفراد وتأتی بأعمال حج الإفراد بنفس ذلک الإحرام. والأحوط استحباباً تجدید التلبیة بعد ذهابها إلی المیقات بقصد الأعم من إنشاء الإحرام وتکرار التلبیة، ثمّ بعد الحج تأتی بالعمرة المفردة مع التمکّن.

وأمّا إذاطرقها الحیض بعدالإحرام فتتخیر بین الإتیان بحجِّ الإفراد وبین أن تأتی بعمرة التمتع بغیر الطواف وصلاته فتخرج من إحرام العمرة بالتقصیر، ثم تحرم لحجّ التمتع، وبعد الإتیان بواجبات منی تأتی بطواف العمرة وصلاته قبل طواف الحج، ثم تأتی بسائر واجبات الحج، واللّه العالم.

محرّمات الإحرام

سؤال ۱

ماهی کفارة تغطیة الوجه للمرأة إذاکان عن عمد؟

*****جواب ۱

بسمه تعالی، کفارته شاة علی الأحوط وجوباً، واللّه العالم.

سؤال ۲

إذاجامع المحرم فی الحج زوجته عالماً عامداً بعد الوقوف بعرفات وقبل الوقوف بالمزدلفة، فما حکمهما، وکذا إذاکان جاهلاً؟

*****جواب ۲

بسمه تعالی، فی فرض الجهل لایجب علیهما شیءٌ، وأما فی صورة العلم والعمد یجب علی الزوج الکفارة والإتمام وإعادة الحج فی السنة القادمة سواء کان الحج فرضاً أونفلاً، وکذلک المرأة إذا کانت محرمة وعالمة بالحال ومطاوعة له علی الجماع، ولو کانت المرأة مکرهة علی الجماع لم یفسد حجها، وتجب علی الزوج المکرِه کفارتان ولاشیء علی المرأة. وکفارة الجماع بدنة مع الیسر ومع العجز عنها شاة، ویجب التفریق بین الرجل والمرأه فی حجتیهما، وفی المعادة فی ما إذا لم یکن معهما ثالث إلی أن یرجعا إلی نفس المحل الذی وقع فیه الجماع وإذاکان الجماع بعد تجاوز منی إلی عرفات لزم استمرار الفصل بینهما من ذلک المحل إلی وقت النحر بمنی. والأحوط استمرار الفصل إلی الفراغ من تمام أعمال الحج، واللّه العالم.

سؤال ۳

هل ستر المرأة بعض وجهها حال الإحرام فی حکم ستر جمیع الوجه أم لا؟

*****جواب ۳

بسمه تعالی، نعم فی حکم ستر جمیع الوجه، واللّه العالم.

سؤال ۴

هل یجوز للنساء فی حالة الإحرام ستر وجوههن عن غیر المحرم برداء أوغیره، وفی صورة ملامسة الرداء للوجه، هل تجب الکفارة

علیهن؟

*****جواب ۴

بسمه تعالی، للمرأة المحرمة أن تنزل ما علی رأسها من الخمار أو نحوه إلی ما یحاذی أنفها أو ذقنها ولکن لایلامس وجهها. وعلیها فی صورة الصاقها له بوجهها عمداً مع العلم بحرمته أن تکفر بشاة علی الأحوط، واللّه العالم.

سؤال ۵

هل یجوز التجمیل (التزیُّن) فی حال الإحرام؟ وماحال صبغ الشعر بغیر الحنّاء؟

*****جواب ۵

بسمه تعالی، التجمیل فی حال الإحرام بما فی ذلک صبغ الشعر غیر جائز، واللّه العالم.

سؤال ۶

ماهو حکم مسح الکریمات المعطّرة أوغیر المعطّرة (للتجمیل) بالید والوجه بالنسبة للنساء المحرمات؟

*****جواب ۶

بسمه تعالی، لایجوز التدهین والتزین، واللّه العالم.

سؤال ۷

تستعمل الیوم بعض النساء بدلاً من الکحل وسائل أُخری تشبه الکحل مثل (القلم) فهل فی ذلک إشکال؟ وفی صورة عدم الجواز، هل تجب معه الکفارة أیضاً؟

*****جواب ۷

بسمه تعالی، لایختلف الحکم، واللّه العالم.

سؤال ۸

هل الکحل مطلقاً حرام أم المحرم خصوص الأسود منه فقط؟ وهل یمکن الاستفادة منه فی حالة الاضطرار؟

*****جواب ۸

بسمه تعالی، یحرم وضع الکحل الاسود ولوبدون قصد الزینة، وأما غیر الاسود فیحرم بقصد الزینة، واللّه العالم.

سؤال ۹

هل یجوز عقد المرأة المحرمة علی الرجل غیر المحرم؟

*****جواب ۹

بسمه تعالی، لایجوز ذلک، واللّه العالم.

سؤال ۱۰

إذا عقد الرجل على امرأة لنفسه فى حال الإحرام مع علمه بحرمة العقد فى حال الإحرام، فهل هذالعقد صحيح؟ وماهى الأحكام المترتبة على ذلك؟

*****جواب ١٠

بسمه تعالى، هذالعقد باطل، واللّه العالم.

سؤال ١١

هل يجوز لغير المحرم أن يعقد على رجل وامرأة محرمين؟

*****جواب ١١

بسمه تعالى، العقد باطل، واللّه العالم.

سؤال ١٢

هل تجوز الخطبة فى حال الإحرام؟

*****جواب ١٢

بسمه تعالى، الأحوط ترك ذلك، واللّه العالم.

سؤال ١٣

هل يجوز الرجوع للمرأة المطلقة رجعياً فى حال الإحرام؟

*****جواب ١٣

بسمه تعالى، لامانع من ذلك، واللّه العالم.

سؤال ١٤

رجل استمتع بزوجته المحرمة فى حال الإحرام عالماً عامداً وقاربها فى حين أنّه لم يأت بشىء من الأعمال، ومن ناحية أُخرى لم تكن الزوجة راضية بذلك العمل ابتداء لكنها رضيت بعدذلك، ماهوحال عمرتهما وحجتهما؟

*****جواب ١٤

بسمه تعالى، لاتفسد عمرتهما، والأحوط مع الإمكان الإعادة بعد الإتمام، وفى صورة عدم الإمكان إعادة الحج فى العام المقبل وكفارته شاة ،وفى الفرض المذكور يكفر الرجل بشاتين والمرأة بشاة، واللّه العالم.

سؤال ١٥

إذا قارب الرجل زوجته المحرمة بالإجبار، فهل يؤثّر ذلك فى إحرامها؟

*****جواب ١٥

بسمه تعالى، فى الفرض المذكور لاشىء على المرأة، واللّه العالم.

سؤال ١٦

هل يحق للزوج بعد الإحلال ملامسة زوجته المحرمة بشهوة؟

*****جواب ۱۶

بسمه تعالى، الأحوط استحباباً ترك ذلك، واللّه العالم.

سؤال ۱۷

إذا نظر الرجل المحرم لزوجته بتلذّذ فأنزل، فهل تجب الكفارة على المرأة أيضاً؟

*****جواب ۱۷

بسمه تعالى، لاشيء على المرأة، واللّه العالم.

سؤال ۱۸

الشخص الذى خرج من إحرامه وقبّل زوجته المحرمة وهى غير راضية بذلك، ماهو حكم ذلك العمل بالنسبة للرجل والمرأة؟

*****جواب ۱۸

بسمه تعالى، لايجوز للمرأة تمكينه من ذلك والأحوط للرجل ترك هذا العمل أيضاً، واللّه العالم.

سؤال ۱۹

تغطية الوجه بالأشياء غير المتعارفة كورق الأشجار، هل فيه إشكال أيضاً؟

*****جواب ۱۹

بسمه تعالى، النساء المحرمات لايغطين الوجه بالأشياء غير المتعارفة أيضاً على الأحوط وجوباً، واللّه العالم.

سؤال ۲۰

هل يجوز وضع الوجه على المخدة للنوم؟

*****جواب ۲۰

بسمه تعالى، لامانع من ذلك، واللّه العالم.

سؤال ۲۱

هل يجوز ستر بعض الوجه مقدمة لإحرز الستر الواجب من الصلاة أم لا؟

*****جواب ۲۱

بسمه تعالى، نعم يجوز ذلك، واللّه العالم.

سؤال ۲۲

قال الفقهاء إذاترك شخص فى الحج طواف النساء تحرم عليه النساء، فهل المقصود من هذا حرمة المقاربة فقط أوحرمة ساير الاستمتاعات أيضاً؟ وإذاتولّد منه ولد، هل يكون ولد زنا أم لا؟ وهل يرث أم لا؟

*****جواب ۲۲

بسمه تعالى، تحرم المقاربة فقط، ومع المقاربة مع زوجته لوتولد منه ولد لايكون ولد زنا ويرث منه، واللّه العالم.

سؤال ۲۳

هل يلزم خلع الزينة التى اعتادتها النساء قبل الإحرام؟ وفى صورة عدم اللزوم، هل يجوز لها إظهارها لمحارمها؟

*****جواب ۲۳

بسمه تعالى، لايلزمها نزعه فى الفرض المذكور، ولايجوز لها إظهاره لمحارمها، واللّه العالم.

سؤال ۲۴

ذكرتم فى المناسك أنّه (يحرم على المرأة المحرمة لبس الحلى للزينة، ويستثنى من ذلك ماكانت تعتاد لبسه قبل إحرامها) والسؤال هل أنّه ما كانت تعتاد لبسه قبل إحرامها لايفرق فيه بين كونه قليلاً أو كثيراً؟

*****جواب ۲۴

بسمه تعالى، لافرق بين قليله وكثيره، واللّه العالم.

سؤال ۲۵

مع ملاحظة إلى أنّ تغطية الوجه للمرأة حرام وهى محرمة، فهل الذقن محسوب من الوجه بحيث يجب كشفه؟ وهل القناع ـ الذى يوضع فوق الرأس ـ لو غطى أسفل الذقن إلى الشفة غير مضرّ؟

*****جواب ۲۵

بسمه تعالى، لايجوز تغطية الوجه بالمقدار الذى يجب غسله فى الوضوء، واللّه العالم.

سؤال ۲۶

هل يجوز للمرأة المحرمة أنْ تنظف وجهها بالفوطة أى المنشفة؟

*****جواب ۲۶

بسمه تعالى، لايجوز ذلك، واللّه العالم.

سؤال ۲۷

هل يمكن للمرأة المحرمة أن تستر بعض وجهها أونصفه بيدها أوغيرها من الاءشياء؟

*****جواب ۲۷

بسمه تعالى، تغطيته باليدِ لامانع منه، واللّه العالم.

سؤال ۲۸

ماهوالحال بالنسبة للنساء المحرمات اللواتى يغطين وجوههن عند لبس القناع أونزعه فى حال الإحرام؟

*****جواب ۲۸

بسمه تعالى، يجب أن لايُلصقنهُ بوجوههنّ، واللّه العالم.

سؤال ۲۹

هل يجوز للنساء تغطية الوجه بالقماش فى حالة النوم، وذلك لمنع قرص الحشرات؟

*****جواب ۲۹

بسمه تعالى، يجوز ذلك، واللّه العالم.

لباس الإحرام

سؤال ۱

هل يجب على المرأة ـ كالرجل ـ لبس ثوبى الإحرام ولو من فوق ملابسها؟

*****جواب ۱

بسمه تعالى، لايلزمها ذلك، واللّه العالم.

سؤال ۲

إذاكان لباس المرأة من الحرير أو الإبريسم الخالص ـ أو الممزوج بالحرير وغير الحرير ـ أو الخيوط المذهبة، فهل يمكنها الإحرام فيه؟ وماهو الحال بالنسبة للثياب الملونة أوالرداءِ الاسود؟

*****جواب ۲

بسمه تعالى، لايجوز لبس الحرير الخالص للمرأة حال الاحرام. وكذا لايجوز لبس ثياب الزينة للزينة، واللّه العالم.

سؤال ۳

هل يجوز للمرأة أن تلبس حال إحرامها الثياب المعدة للزينة والتى يكون (التور) أو التطريز فى جانب منها؟ وبيّنوا لنا هل أن القناع (المقنعة) من ضمن لباس الإحرام؟

*****جواب ۳

بسمه تعالى، إذاعدّ من الزينة فلايجوز. والقناع أيضاً يحسب من اللباس، واللّه العالم.

سؤال ۴

إذاكان لباس إحرام النساء شفافاً بحيث يحكى عن أبدانهن، فهل يضر بحجهنّ؟

*****جواب ۴

بسمه تعالى، تشترط ستر البدن فى حال الطواف وصلاته، واللّه العالم.

سؤال ۵

هل يجوز للمرأة فى حال إحرامها لبس الجوراب أم لابد من كشف ظاهر القدم كالرجال؟

*****جواب ۵

بسمه تعالى، لامانع منه، وإن كان الأحوط استحباباً تركه، واللّه العالم.

سؤال ۶

إذا أُحرم فى لباس أُشترى بمال لم يخمّس أو لم تدفع زكاته، فهل الإحرام صحيح أم لا؟ وعلى فرض عدم الصحة، فماهى الوظيفة لو أُحرم به؟

*****جواب ۶

بسمه تعالى: يصح إحرامه، ولكن إذاكان قداشترى لباس الإحرام بعين المال الذى لم يخمّس ففى الطواف والصلاة فيه إشكال، واللّه العالم.

الطواف

سؤال ۱

امرأة تخيلت أنها طهرت من عادتها الشهرية فطافت وسعت، وفى أثناء السعى علمت إلى أنها لم تطهر، فهل سعيها باطل؟ وإن كانت قد علمت بعد السعى فما حكمها؟

*****جواب ۱

بسمه تعالى،إذاطهرت واغتسلت فلابد أن تأتى بالطواف وصلاته ثم تعيد السعى، واللّه العالم.

سؤال ۲

المرأة المستحاضة التى وظيفتها الغسل والوضوء لكل واحد من الطواف والصلاة فاغتسلت وتوضأت، ثم طافت وفى أثناء الطواف أُقيمت الصلاة فصلت الفريضة، وبعد الانتهاء من الصلاة أكملت بقية الأشواط بهذه الطهارة، هل طوافها صحيح أم لا؟

*****جواب ۲

بسمه تعالى، تتم الطواف ثم تتوضأ وتصلى صلاة الطواف. والأحوط أن تتوضأ وتأتى بطواف آخر بقصد ما فى الذمة، ثم تتوضأ مرة أُخرى لصلاة الطواف وتصلى، واللّه العالم.

سؤال ۳

هل يجب على المستحاضة الكثيرة أن تغتسل للطواف وغسل آخر لصلاة الطواف أم يكفيها غسل واحد عنهما؟ وهل يمكنها أن تصلى الفريضة مباشرة بعد الفراغ من صلاة الطواف؟

*****جواب ۳

بسمه تعالى، الأحوط لها أن تغتسل للطواف وصلاته وتتوضأ لكل واحد منهما، ولايبعد كفاية تجديد الوضوء لصلاة الفريضة إذاجاءت بها بلا فصل، واللّه العالم.

سؤال ۴

إذاتيقنت المرأة بأنها طافت بين الكعبة والمقام تلامس أجنبياً، فهل فى الفرض المذكور يجب عليها الطواف فى الحدود المعيّنة أم لا؟

*****جواب ۴

بسمه تعالى، إذاكان المطاف مزدحماً فلامانع من الطواف خارج الحدِّ المذكور، واللّه العالم.

سؤال ۵

هل حجاب المرأة فى الطواف مثل حجابها فى الصلاة؟

*****جواب ۵

بسمه تعالى، حجابها فى كل الأحوال سيان. هذا إذاكانت حال الطواف خارجة عن إحرامها كما فى طواف الحج إذا لم يقدم على الوقوفين مخافة الحيض أو غيره. وأما إذا كان طوافها حال الإحرام فلايجوز لها إلقاء الساتر على وجهها كأن تلبس النقاب أو البرقع. نعم، يجوز لهما إسداله، واللّه العالم.

سؤال ۶

إذاظهر شيء من شعرها أوبعض بدنها الذى يجب عليها الستر فى حال الطواف، ففى الفرض المذكور لوطافت هل يبطل طوافها أم لا؟

*****جواب ۶

بسمه تعالى، الأحوط وجوباً أن تستر بدنها وشعرها وتتم الطواف وصلاته، ثم تعيد الطواف والصلاة، واللّه العالم.

سؤال ۷

المرأة تعلم أنّها إذاطافت الطواف المستحب يقع نظرها على بدن الرجل، وفى بعض الأحيان يلامس بدنها بدنهم، فهل فى طوافها إشكال؟

*****جواب ۷

بسمه تعالى، يجب عليها أن لاتنظر إلى بدن الرجل بشهوة، وكذلك يجب عليها أن لاتجعل بدنها يلامس الرجال عمداً، واللّه العالم.

سؤال ۸

امرأة بحسب جواز سفرها تجاوزت الخمسين من عمرها ولم تر الدم من مدة تقارب السنة والنصف، ولكن عند ما ذهبت الى عرفات طرقها الدم، فعلى هذا هل يصح منها أن تتردد فى يأسها أو لا؟ وما هى وظيفتها؟

*****جواب ۸

بسمه تعالى، إذاكان الدم بصفات الحيض وشرائطه فالأحوط أن تجمع بين أعمال المستحاضة وتروك الحائض، واللّه العالم.

سؤال ۹

إذاحاضت المرأة فى عمرة التمتع، وخافت إن هى صبرت إلى حين الظهر أن يفوتها الموقف بعرفة، فما هوتكليفها؟

*****جواب ۹

بسمه تعالى، فى هذه الصورة تتخير بين الإتيان بحج الإفراد وبعد الفراغ من الحج تجب عليها العمرة المفردة وبين أن تأتى بأعمال

عمرة التمتع من دو طواف فتسعى وتقصر ثم تحرم للحج وبعد الفراغ من أعمال منى تقضى طواف العمرة قبل طواف الحج، وفيماإذا تيقنت استمرار حيضها وعدم تمكنها من الطواف حتى بعد رجوعها من منى استنابت لطوافها، ثم أتت بالسعى بنفسها، ثم إن اليوم الذى يجب عليها الاستظهار فيه هوبحكم أيام الحيض فيجرى عليه حكمها، واللّه العالم.

سؤال ۱۰

امرأة عادتها سبعة أيام طهرت فى اليوم السابع واغتسلت وأتت بالعمرة، ولكن بعد يوم رأت الدم فاغتسلت مرة أُخرى وأتت مرة ثانية بالأعمال إلى أن جاء اليوم العاشر من حيضهافتوجهت نحو عرفات، ثم رأت الدم مرة أُخرى فى اليوم الحادى عشر، فهل حجها إفراد أوتمتع؟

*****جواب ۱۰

بسمه تعالى، فى الفرض المذكور حجها تمتع، ولاينقلب إلى إفراد وإذا توضأت بعد الغسل للطواف وصلاته بعد مارأت الدم مرة أُخرى فأعمالها صحيحة ولاشيء عليها، واللّه العالم.

سؤال ۱۱

امرأة رأت فى اليوم الثامن من ذى الحجة دماً وتخيلت أنه حيض، فبدلت حجها إلى إفراد وبعدما ذهبت إلى عرفات علمت بأن هذا الدم دم استحاضة وليس بدم حيض، فماهى وظيفتها؟

*****جواب ۱۱

بسمه تعالى، إذاكان الوقت موسعاً للرجوع إلى مكة على نحو تدرك به مسمّى الوقوف الاختيارى بعرفات فيجب عليها أن ترجع وتتم أعمال العمرة وإن لم يسعها الوقت تقصد نية الأعم من حج الإفراد والعمرة المفردة فإذا صارت مستطيعةً بعد ذلك فلابد أن تحج من قابل، واللّه العالم.

سؤال ۱۲

امرأة عادتها الشهرية ستة أيام وأحرمت للعمرة وهى فى العادة ففى اليوم الثامن من ذى الحجة الذى يصادف اليوم السادس من عادتها طهرت واغتسلت وأتت بأعمال العمرة وأحرمت للحج، ففى زوال يوم التاسع رأت نقطة دم فى عرفات، ولكن لاتعلم هل يستمر هذا الدم معها إلى مابعد عشرة أيام من ابتداء عادتها حتى تحكم بالاستحاضة على هذالدم لتكون أعمالها السابقة صحيحة أو إن الدم ينقطع قبل العشرة من ابتداء عادتها حتى يحكم عليه بالحيض، فما هى وظيفتها؟ ثم ماهى وظيفتها لو رأت نقطة الدم فى المشعر؟

*****جواب ۱۲

بسمه تعالى، إذا لم يكن الدم بصفات الحيض فالمرأة المذكورة مستحاضة، وكذا إذا رأت فى المشعر دماً أصفراً فلابد أن تراعى أعمال المستحاضة ثم تأتى بأعمال الحج، وإن كان الدم بصفات الحيض ففى صورة عدم تمكنها من الرجوع إلى مكة لتعيد أعمال العمرة كما هو ظاهر الفرض المذكور فلابد أن تأتى بأعمال الحج بقصد الأعم من الإفراد والتمتع، وإذا انقطع الدم قبل العشرة يكشف أن وظيفتها الإفراد فلابد أن تأتى بالعمرة المفردة بعد الحج، وأما إذا لم ينقطع إلى مابعد العشرة من أيام عادتها فأعمال حج التمتع التى أتت بها صحيحة، واللّه العالم.

سؤال ۱۳

فى مفروض السؤال السابع إذا رأت فى عرفات أو المشعر نقطة دم وعلمت أنها دم حيض، وأنها لم تطهر سابقاً، فما وظيفتها مع وجود وقت يسع للوقوف الاختيارى أو الاضطرارى، ولكن لايسعها الوقت للرجوع إلى مكة لأداء أعمال عمرة التمتع؟

*****جواب ۱۳

بسمه تعالى، فى الفرض المذكور أعلاه المرأة التى أحرمت فى أيام الحيض لها فلابد لها أن تأتى بحج الإفراد وبعد أعمال الحج تأتى بعمرة مفردة، واللّه العالم.

سؤال ۱۴

إذاكانت المرأة محرمة بإحرام عمرة التمتع ودخلت وطافت، وقبل أن تصلى طرقها الحيض، فماهى وظيفتها؟

*****جواب ۱۴

بسمه تعالى، تسعى وتقصر بنفسها، وبعد أن تطهر تغتسل وتأتى بصلاة الطواف وإذالم تطهر إلى وقت الحج فقبل أن تأتى بطواف الحج تصلى أولاً صلاة الطواف لعمرة التمتع قضاء، والأحوط إعادة السعى، واللّه العالم.

سؤال ۱۵

إذاكانت المحرمة حائضاً فى إحرام عمرة التمتع، وكان الماء يضرها أو لم يوجد ماء أو الوقت ضيق لايسع الغسل، فهل يكفيها الطواف والصلاة بالتيمم؟ وهل يجزى ذلك أم لا؟ أولابد أن تستنيب؟

*****جواب ۱۵

بسمه تعالى، إذايئست من تمكنها من الغسل فيصح منها الطواف وصلاته بالتيمم، وإذاتمكنت من الاستنابة فالأحوط لها أن تستنيب أيضاً، واللّه العالم.

سؤال ۱۶

بعض النساء يستعملن أقراصاً فى الحج لحبس الحيض، ولكن مع ذلك قدترى الدم فتحبسه بتزريق إبرة ونحوه، فهل حبسه بعد الجريان فى حكم الطهر من الحيض وبعد ذلك ويجوز لها النسك المشروطة بالطهارة؟ ثم بعد حبسه من الجريان فى العادة بأى قصد تغسل؟

*****جواب ۱۶

بسمه تعالى، الدم الذى يطرق المرأة أقل من ثلاثة ليس بحيض، ويجب أن تأتى بأعمال المستحاضة، واللّه العالم.

سؤال ۱۷

إذاشكت المرأة بعد الطواف أو الصلاة أنها كانت حائضاً آنذاك أم لا، فهل تصح اعمالها؟ وهل تجب إعادتهما أم لا؟

*****جواب ۱۷

بسمه تعالى، تصح ولا إعادة فيهما إلا مع سبق الحيض والعلم بالغفلة عنه حال العمل، فتحتاط حينئذ، واللّه العالم.

سؤال ۱۸

قبل ثلاث سنين سافرت إلى الحج، ولكن كنت لا أعلم أن المرأة كالرجل تحتلم، فكنت فى عرفات واتفق ذلك لى وقد كنت جاهلة

بالحكم إلّا أنى تأثرت منه لأنى فى حال الإحرام وكنت أهتم حيث لم أتمكن من الغسل فى ذلك المكان، وبعد أيام جاءت الحملة بنا إلى الطواف، ولكن فى ذلك الوقت تيممت أمام الخيمة على التراب، فهل أدّيت الواجب أم لا؟ أرشدونى؟

*****جواب ۱۸

بسمه تعالى، لايجب إعادة الأعمال السابقة عليها، واللّه العالم.

سؤال ۱۹

هل يجب طواف النساء حتى على الشيخ والشيخة والعاجزين عن المقاربة؟ وهل يكونان عاصيين إذالم يأتيا به؟

*****جواب ۱۹

بسمه تعالى، طواف النساء واجب مطلقاً، واللّه العالم.

سؤال ۲۰

سافر رجل مع زوجته إلى مكة للحج فأتيا بنسك الحج إلّا أنّ الزوجة بغضاً منها لهذا الزوج تركت طواف النساء وصلاته والزوج أيضاً ترك طواف النساء وصلاته ثم رجعا إلى وطنهما، فماهى وظيفة المرأة مع زوجها من جهة المحرمية وكونها فى بيته؟

*****جواب ۲۰

بسمه تعالى، تحرم عليهما المقاربة، ويجب عليهما أن يطوفا طواف النساء، فإذا لم يتمكنا منه بالمباشرة يستنيبان له، واللّه العالم.

سؤال ۲۱

إذا شكّت المرأة فى أثناء الطواف أنها قد اغتسلت من الحيض أو النفاس أم لا، فماهى وظيفتها؟

*****جواب ۲۱

بسمه تعالى، يجب عليها أن تخرج من المسجد فوراً وتغسل وتستأنف الطواف، واللّه العالم.

سؤال ۲۲

إذارأت المرأة نقطة دم فى غير أيام عادتها وطافت وصلّت باعتقاد طهرها، ثم رأت الدم بعد ليلة بصفات الحيض، فماهى وظيفتها؟

*****جواب ۲۲

بسمه تعالى، إذالم تكن مسبوقة بالحيض ثم رأت الدم وانقطع ذلك الدم حتى فى الباطن فلايحكم عليه بالحيض، وإذاكانت مسبوقة بالحيض كما هو ظاهر الفرض ثم رأت الدم ولوفى الباطن، ولم يزد مجموع الدم على عشرة أيام فالكل محكوم عليه بالحيض، وما أتت به من الطواف والصلاة محكوم بالبطلان، واللّه العالم.

سؤال ۲۳

إذاكانت المرأة قد اضطربت عادتها وهى فى الحج (بسبب استعمال الأقراص المانعة لنزول الدم) بحيث إنها رأت ولمدة طويلة بقعاً ودماً، فما هى وظيفتها حينئذ؟

*****جواب ۲۳

بسمه تعالى، إذارأت الدم ولم يستمر معها ثلاثة أيام فليس بحيض، وإن استمر الدم معها ثلاثة أيام وكان الدم فى أيام عادتها أوكان

بصفات الحيض فيحكم عليه بالحيض، واللّه العالم.

سؤال ۲۴

محرمة حاضت بعد الوقوفين ثم استعملت أقراص المنع من نزول الدم، انقطع عنها الدم فأتت بالأعمال، ولكن بعد ذلك رأت حمرة، فماهى وظيفتها؟

*****جواب ۲۴

بسمه تعالى، إذا انقطع الدم عنها ولم يستمر ثلاثة ايام ـ ولوفى الباطن ـ فأعمالها صحيحة، واللّه العالم.

سؤال ۲۵

امرأة طهرت من عادتها وتخيلت أنها جنب فاغتسلت ونوت الجنابة وبهذا الغسل أتت بأعمال الحج، فماحكم أعمالها؟

*****جواب ۲۵

بسمه تعالى، حجها صحيح، واللّه العالم.

سؤال ۲۶

امرأة لايأتيها الحيض إلّا فى كل شهرين مرة واحدة يومين أوثلاثة، وفى هذه المدة المذكورة ترى الحمرة وترشحات من الدم، فما وظيفتها؟

*****جواب ۲۶

بسمه تعالى، إذالم يستمر الدم معها ثلاثة أيام ولو فى الباطن فهى مستحاضة، وعليها أن تأتى بأعمال المستحاضة، واللّه العالم.

سؤال ۲۷

امرأة مضطربة العادة، فما حكمها فى الطواف؟

*****جواب ۲۷

بسمه تعالى، تعين أيام حيضها بما ذكرناه فى الرسالة العملية فى وظيفة المضطربة فى الحيض فتتحيض فى تلك الأيام وتطوف فى غير تلك الأيام مع مراعاة أحكام المستحاضة، واللّه العالم.

سؤال ۲۸

إذا لم تأت المستحاضة بالأغسال المترتبة عليها، فهل يجوز لها أن تدخل المسجد؟

*****جواب ۲۸

بسمه تعالى، يجوز لها الدخول. والأحوط استحباباً أن تراعى أعمال المستحاضة قبل دخولها المسجد الحرام، واللّه العالم.

سؤال ۲۹

المرأة التى تستعمل بعض الأقراص المانعة لنزول الدم لتأمن على نفسها من الحيض فى حال الطواف، ومن الممكن أن ترى الحمرة

مرة أو مرتين فى أيام عادتها، فماهو تكليفها؟

*****جواب ۲۹

بسمه تعالى، إذا لم يستمر الدم ثلاثة أيام فعليها أن تراعى أعمال المستحاضة كما هومذكور فى الرسالة العملية وإذا استمر الدم ثلاثة أيام يحكم عليه بالحيض حتى لو لم يكن بصفات الحيض، واللّه العالم.

سؤال ۳۰

إمرأه أتت بأعمال المستحاضة من الغسل والوضوء ودخلت فى الطواف، وأثناء الطواف رأت نقطعة دم، فماهى وظيفتها؟

*****جواب ۳۰

بسمه تعالى، لايضر ذلك بطوافها، وإذا حصل لها النقاء بعد الطواف فالأحوط لها بعد الإتيان بأعمال المستحاضة أن تعيد الطواف، واللّه العالم.

سؤال ۳۱

ماهوتكليف المستحاضة الكثيرة فى الطواف وصلاة الطواف؟

*****جواب ۳۱

بسمه تعالى، الأحوط لها أن تغتسل للطواف وصلاة الطواف وأن تتوضأ لكل واحد منهما وضوءاً ـ أى وضوء للطواف و وضوء لصلاته ـ وإذاكان الغسل يوقعها فى الحرج تتيمم بدلاً عن الغسل وتتوضأ لكل واحد منهما، وإن كات قد أتت بالطواف بعد صلاة الفريضة (اليومية) وقد اغتسلت للصلاة كفاها والوضوء، واللّه العالم.

سؤال ۳۲

ماهو تكليف المستحاضة المتوسطة؟

*****جواب ۳۲

بسمه تعالى، الأحوط لها أن تغتسل للطواف وصلاته، وأن تتوضأ لكل واحد منهما وضوءاً مستقلّاً، واللّه العالم.

سؤال ۳۳

ما هو تكليف المستحاضة القليلة؟

*****جواب ۳۳

بسمه تعالى، الأحوط أن تتوضأ وضوءاً للطواف و وضوءاً لصلاته، واللّه العالم.

سؤال ۳۴

المستحاضة التى لابد لها أن تغتسل وتتوضأ أتت بهما وحصل فصل طويل بين الأعمال كما إذااضطرت إلى أن تذهب إلى منزلها فتغتسل وتعود، فهل يضر هذا الفصل؟

*****جواب ۳۴

بسمه تعالى، إذاتمكنت من التيمم فى حال ورودها إلى المسجد فعليها أن تتيمم، واللّه العالم.

سؤال ۳۵

إذاحاضت المرأة أثناء الطواف قبل الشوط الرابع، فماهى وظيفتها؟

*****جواب ۳۵

بسمه تعالى، الأحوط لها بعد الطهر أن تأتى بطواف كامل بنية الأعم من التمام والإتمام، واللّه العالم.

سؤال ۳۶

إذا خافت المرأة من طروء العادة عليها، فهل يجوز لها أن تقدّم طواف النساء على السعى؟

*****جواب ۳۶

لابد من الإتيان بطواف النساء بعد السعى، ولوحاضت ولم تتمكن من المباشرة استنابت للطواف، واللّه العالم.

سؤال ۳۷

محرمة فى حال الطواف طرقتها الاستحاضه القليلة، فماهى وظيفتها؟

*****جواب ۳۷

بسمه تعالى، إذاكانت قبل إتمام الشوط الرابع فطوافها باطل. وإن كانت بعد إتمام الشوط الرابع تتوضأ مع تطهير الموضع وتتم بقية الأشواط، واللّه العالم.

سؤال ۳۸

هل يكفى غسل واحد عن الحيض والجنابة؟

*****جواب ۳۸

بسمه تعالى، غسل واحد يكفى عنهما. والأحوط أن يقصدهما فى حال الغسل، واللّه العالم.

سؤال ۳۹

إذا لم تتمكن المرأة من الطواف إلّا محمولة على السرير خارج المطاف أوبحمل الأجنبى لها على متنه، فماهى وظيفتها فى الطواف؟

*****جواب ۳۹

بسمه تعالى،يطاف بها على السرير خارج الحد، واللّه العالم.

سؤال ۴۰

استخدمت الأقراصَ المانعة من طروء العادة الشهرية، وفى أثناء أداء الأعمال وجدت نقطة دم فى وقت عادتى فماهى وظيفتى؟

*****جواب ۴۰

بسمه تعالى، إذا لم يستمر إلى ثلاثة أيام، ولوفى باطن الفرج فهى استحاضة، ولابدّ من القيام بأعمال المستحاضة، واللّه العالم.

سؤال ۴۱

امرأة ذات عادت وقتية أو عددية كان عدد أيام حيضها سبعة أيام، وفى اليوم السابع طهرت من الحيض واغتسلت وأتت بأعمال الحج ولكن بعد الانتهاء من الأعمال رأت الدم، فماحكم أعمالها؟

*****جواب ۴۱

بسمه تعالى، إذاكان الدم بصفات الحيض وانقطع عنها قبل العشرة من حين رؤية الدم الأوّل أعادت الطواف وصلاته وإذاكانت قد سعت وقصرت فعليها الإعادة، وفى غير هذه الصورة ما أتت به من الأعمال لايجب عليها إعادتها، واللّه العالم.

سؤال ۴۲

فى نفس الفرض المذكور فى السؤال المتقدم إذا رأت تلك النقطة بعد إكمال الأعمال، فما حكمها؟

*****جواب ۴۲

بسمه تعالى، لافرق بين كون ذلك قبل الأعمال أوبعد الأعمال، واللّه العالم.

سؤال ۴۳

بعد الإلتفات إلى أنّ الأطباء لايجوّزون استعمال الأقراص لمنع حدوث العادة الشهرية، فهل تناول مثل هذه الأقراص جائز أم لا؟

*****جواب ۴۳

بسمه تعالى، إذالم تخف الضرر البالغ فلامانع منه واللّه العالم.

سؤال ۴۴

التقت امرأة بزوجها فى الشوط الثانى من طوافه، فلما أكمل طوافه كانت هى قد أكملت ستة أشواط ولم تأت بشوط آخر بعدها ليتمّ طوافها، بل استأنف الطواف من جديد، فما حكم طوافها الأول والثانى؟

*****جواب ۴۴

بسمه تعالى، مع تمشّى قصد القربة منها لا إشكال فيه، واللّه العالم.

سؤال ۴۵

شخص مع علمه بحرمة الاحتكاك بالأجنبية، يحتك ببدن الأجنبيّة عن شهوة فى الطواف، فهل يفسد طوافه بذلك؟ وهل يفرّق بين الطواف الواجب والمستحب؟

*****جواب ۴۵

إذاكان طوافه للاحتكاك فلايجوز، وفى صحة طوافه إشكال، واللّه العالم.

سؤال ۴۶

المستحاضة التى يجب عليها الغسل لكل صلاة وطواف، فإذا اغتسلت أوتوضأت وشرعت فى الطواف ثم أُقيمت صلاة الجماعة أثناء طوافها فصلّت ثم طافت بعد الصلاة بلاتجديد للغسل أو الوضوء، فهل يصح طوافها؟

*****جواب ۴۶

بسمه تعالی، تتم الطواف الأول بنفس تلک الطهارة وتتوضأ لصلاة الطواف. والأحوط أن تتوضأ ثانیاً وتأتی بطواف آخر بقصد ما فی الذمة ثم تتوضأ وتصلی صلاة الطواف، واللّه العالم.

سؤال ۴۷

هل یجب علی النساء طواف النساء أیضاً؟

*****جواب ۴۷

بسمه تعالی، طواف النساء واجب علی النساء أیضاً، واللّه العالم.

سؤال ۴۸

إذاتیقنت المرأة وهی فی المیقات بأنها لن تستطیع القیام بأعمال عمرة التمتع فأحرمت بنیّة حج الإفراد، ولکنها وبعد مرور أیام من إقامتها فی مکة تبیّن لها خلاف ذلک، فماهی وظیفتها؟

*****جواب ۴۸

بسمه تعالی،تأتی بأعمال عمرة التمتع بنیة عمرة التمتع، وإن کان الأحوط له أن تقترب مهما أمکنها من المیقات وتعید التلبیة بقصد الأعم من إنشاء الإحرام وتکرار التلبیة، واللّه العالم.

سؤال ۴۹

إذاکانت المرأة فی العادة ولکنها لم تعلم وأتت بجمیع أعمال العمرة، فهل یکفیها ذلک أم لابد من الإعادة؟

*****جواب ۴۹

بسمه تعالی، فإذا طهرت واغتسلت فلابدّلها من إعادة الطواف وصلاته والسعی والتقصیر، هذا فی سعة الوقت، وأما إذا لم یسعها الوقت حتی بالنسبة للسعی والتقصیر، فلابدّ لها أن تأتی بحج الإفراد وأن تأتی بعمرة مفردة بعد الحج، وإذا تمکنت من السعی والتقصیر ولو بإدراک مسمی الوقوف بعرفات بعد الزوال من یوم عرفة، فلابد لها أن تسعی وتقصر وثم تحرم للحج وتذهب إلی عرفات، ثم بعد الرجوع من منی وقبل أن تأتی بطواف الحج. فعلیها أن تقضی طواف عمرة التمتع وصلاته، ثم تأتی بطواف الحج، نعم، إذاحاضت بعد إحرام العمرة ولم یسع الوقت بإتیانه أعمال العمرة بعد طهرها فحیث إنها أتت بأعمال العمرة فیکون حجها تمتعاً، ولکن تقضی طواف العمرة وصلاته قبل طواف الحج، واللّه العالم.

سؤال ۵۰

هل یجوز للمستحاضة القلیلة الإتیان بالطواف الاستحبابی من دون إتیان ماجب علیها للصلاة؟

*****جواب ۵۰

بسمه تعالی، لیس الوضوء شرطاً فی الطواف المستحب، ولکن المستحاضة القلیلة تعمل لصلاة الطواف مثل ما تعمل لصلاتها الیومیة، واللّه العالم.

سؤال ۵۱

لواغتسلت المتسحاضة المتوسطة للصلوات الیومیة، فهل یکفی ذلک الغسل للطواف أم لا؟

*****جواب ۵۱

بسمه تعالى، الأحوط لها أن تغتسل للطواف وصلاته وتتوضأ لكلّ منهما، واللّه العالم.

سؤال ۵۲

هل المستحاضة المتوسطة أو الكثيرة يجب أن تأتى بوظائف المستحاضة للطواف المستحب أم لا؟ وهل يجوز لها دخول المسجد الحرام بلاغسل أم لا؟

*****جواب ۵۲

بسمه تعالى، لاتشترط الطهارة فى الطواف المستحب ولامانع من دخولها مسجد الحرام إلّا أنه يجب عليها التحفظ من تلويث المسجد وتنجيسه، واللّه العالم.

سؤال ۵۳

امرأة لم تأت بأعمال عمرة التمتع بسبب العادة الشهرية وفى اليوم التاسع فى عرفات طهرت، ولكنها لم تتمكن من الرجوع إلى مكة إما بسبب إزدحام المسير أو عدم وجود الرفقة أوشىء آخر يمنعها من الذهاب إلى مكة، فما وظيفتها؟

*****جواب ۵۳

بسمه تعالى، تأتى بأعمال الحجّ الإفراد وبعد أن تنتهى من أعمال الحج تأتى بعمرة مفردة، واللّه العالم.

طواف النساء

سؤال ۱

هل يجوز للرجل بعدالتقصير من العمرة المفردة وقبل الإتيان بطواف النساء ملاعبة زوجته وأن تلاعب المرأة زوجها؟

*****جواب ۱

بسمه تعالى، فى الحج و العمرة المفردة بعد التقصير وقبل طواف النساء لايحرم عيه ملاعبتها والاءحوط استحباباً ترك جميع اللذائذ، واللّه العالم.

سؤال ۲

شخص تزوج بعد الحج ورزقه اللّه أولاداً، ثم التفت إلى أنّه لم يأت بطواف النساء فى الحج، فماهو الحكم الشرعى بالنسبة إلى زوجته واولاده، وماهيوظيفته لطواف النساء؟

*****جواب ۲

بسمه تعالى،أما بالنسبة إلى زواجه فصحيح والأولاد وأولاده، وأما بالنسبة إلى طواف النساء فمن حيث التفاته بعدم الإتيان به فعليه أن ينجتنب الجماع إلى أن يأتى بطواف النساء وإذا لم يتمكن من إتيانه بنفسه ينيب شخصاً غيره، واللّه العالم.

سؤال ۳

رجل قال لزوجته: الواجب علىّ طواف النساء والواجب عليك طواف الرجال فلو طافت زوجته بنية طواف الرجال بدل نية طواف

النساء فهل يجزى ذلك أم لا؟

*****جواب ۳

بسمه تعالى، يجزى ذلك، واللّه العالم.

صلاة الطواف

سؤال ۱

لايتيسر للرجل أو المرأة لكثرة الزحام أن يصليا خلف المقام صلاة الطواف مع رعاية عدم محاذاة احدهما للآخرأو رعاية عدم تقدّم المرأة على الرجل، فهل تصحّ صلاة كلّ منهما أم لا؟

*****جواب ۱

بسمه تعالى، تصح الصلاة، واللّه العالم.

سؤال ۲

هل يجوز للمرأة أن تنوب عن شخص آخر فى صلاة الطواف؟

*****جواب ۲

بسمه تعالى، نعم يجوز ذلك عند تحقق شرائط النيابة، واللّه العالم.

سؤال ۳

إذاكانت المرأة نائبة، فهل تصح لها أن تصلى صلاة الطواف عن شخص آخر؟

*****جواب ۳

بسمه تعالى، يجوز لها أن تصلىّ صلاة الطواف نيابة، ولافرق فى ذلك بين الرجل والمرأة والأحوط الذى لايحسن القراءة بتقصيرمنه أن يجمع بين الإستنابة لصلاة الطواف والإتيان بصلاة الطواف حسب إمكانه وأن يصليهاجماعة، واللّه العالم.

سؤال ۴

إذاكبرت المرأة وقرأت فى صلاة الطواف بصوت مرتفع بحيث يسمعها الأجانب، فهل يجوز لها ذلك ومع عدم الجواز هل يلزمها الإعادة؟

*****جواب ۴

بسمه تعالى، الأحوط لها أن تقرأ إخفاتها وإذاقرأت سهواً أوجهلاً بصوت مرتفع فلايلزمها الإعادة، واللّه العالم.

سؤال ۵

نعلم أن خلف مقام ابراهيم ازدحاماً كثيراً، وفى حال أداء صلاة الطواف لايمكن للنساء أن يتأخرن عن الرجال فى الصلاة بحيث لاتكون الواحدة منهنّ محاذية للرجال، فماحكم صلاتهن؟

*****جواب ۵

بسمه تعالى، الصلاة صحيحة، واللّه العالم.

سؤال ۶

أثناء أداء صلاة الطواف خلف مقام ابراهيم(عليه السلام) يحصل ازدحام كثير يوجب تلامس النساء بالرجال من دون ريبة أو فساد، فهل يوجب ذلك بطلان الصلاة أم لا؟

*****جواب ۶

بسمه تعالى، إذالم يكن الملامسة عن اختيار وريبة وكانت الطمأنينة متوافرة فى الصلاة، فالصلاة خلف المقام صحيحة، واللّه العالم.

أحكام السعى

سؤال ۱

فى بعض الأحيان تضطر الحائض أو النفساء لأجل الوصول إلى جبل الصفا للسعى أن تعبر من المسجد الحرام لكثرة اجتماع الناس وازدحامهم، فهل يجب عليها أن تستنيب للسعى كالطواف أم لا؟

*****جواب ۱

بسمه تعالى، إذاتمكنت من السعى بنفسها قبل الطلوع الصبح من دون أن تعبر من المسجد الحرام فيجب، وإذا لم تتمكن تستنيب السعى، ايضاً، واللّه العالم.

سؤال ۲

هل تستحب الهرولة للنساء؟

*****جواب ۲

بسمه تعالى، لاتستحب للنساء، واللّه العالم.

سؤال ۳

هل يجب على المرأة الحائض أو النفساء أن تستنيب للسعى؟

*****جواب ۳

بسمه تعالى، لابد أن تأتى بالسعى بنفسها إذاتمكنت من ذلك، واللّه العالم.

سؤال ۴

المرأة الحائض أو النفساء، هل يلزمها أن تتوضأ للسعى؟

*****جواب ۴

بسمه تعالى، الوضوء للسعى غير لازم، واللّه العالم.

أحكام الوقوفين

سؤال ۱

هل یمکن للمرأة أن تقف مقداراً من اللیل فی المشعر الحرام وتذکراللّه ثم تخرج إلی منی قبل الفجر أم لا؟

*****جواب ۱

بسمه تعالی،یجوز لها ذلک، واللّه العالم.

سؤال ۲

هل یشترط فی الوقوف بعرفات والمشعر الطهارة من الحیض والنفاس؟

*****جواب ۲

بسمه تعالی، لاتشترط الطهارة، واللّه العالم.

سؤال ۳

هل یجوز للنساء الإفاضة لیلة العید لادراک وقوف المشعر الإضطراری؟ وهل یجوز لهنّ الرمی لیلة العید؟ وهل تجوز نیابتهنّ فی تلک الحال؟

*****جواب ۳

بسمه تعالی، تجوز الإفاضة لهنّ لیلة العید، ویجوز لهن الرمی لیلة العید حتی مع التمکن من الرمی یوم العید وتجوز نیابتهن حتی لوعلمن بأنهن یفعلن ذلک، واللّه العالم.

أعمال منی

النفر من منی

سؤال ۱

النساء اللائی تشق علیهن الإفاضة من منی إلی مکة فی الیوم الثانی عشرة لکثرة الزحام، فهل یجوز لهن الإفاضة قبل الزوال؟

*****جواب ۱

بسمه تعالی، إذاکان فی نفرهن من منی قبل الغروب فی الیوم الثانی عشر کذالک فی خروجهن من منی یوم الثالث عشر مشقة شدیدة علیهن فیجوز لهنّ النفرقبل الزوال من الیوم الثانی عشر، واللّه العالم.

سؤال ۲

ماحکم بیتوتة من جامع زوجته محرماً فی منی؟

*****جواب ۲

بسمه تعالی، یجب أن یبیت فی منی لیلة الثالث عشر علی الأحوط، واللّه العالم.

سؤال ۳

إذا استمتع محرم مع زوجته بما دون الجماع، فماحكم بيتوتتهما فى منى؟

*****جواب ۳

بسمه تعالى، لايجب عليه البيتوتة فى منى ليلة الثالث عشر، واللّه العالم.

سؤال ۴

لو أخرج النساء من منى قبل زوال اليوم الثانى عشر فماهى وظيفتهن عند الجهل بالمسألة؟ وماهى الوظيفة عند علمهنّ بالمسالة وعدم تمكّنهن من البقاء فى منى إلى الزوال، وحدهن من دون مرافقة مدير الحملة؟

*****جواب ۴

بسمه تعالى، شىء عليهنّ فى الفرض المذكور، واللّه العالم.

سؤال ۵

إنى امرأة قدسافرت مع والدتى العجوز إلى مكة المكرمة للحج لعجزها وكبرسنها كلّفت برعايتها، فهل يجب علىّ المبيت فى منى؟

*****جواب ۵

بسمه تعالى، فى فرض وجوب المبيت عليك فى منى ليس وجود والدتك العجوز عذراً يعفيك من المبيت فيها، واللّه العالم.

رمى الجمرات

سؤال ۱

أنا امرأة تشرفت بالحج نيابةً عن شخص، ولكنى ولكثرة الازدحام لم استطع الرمىّ نيابة عنه، فهل يصح أن أنيب شخصاً آخر يرمى عنى؟ وهل تبطل بذلك نيابتى؟

*****جواب ۱

إذا أمكنك الرمى ليلاً ـ وجب عليك والرمى نيابةً عنه وإذا لم يمكنك ذلك فوكلى من يرمى عنه، وإذاكنت تعلمين مسبقاً بهذا فنيابتك محل إشكال وإن لم تعلمى فلاإشكال فى ذلك، واللّه العالم.

سؤال ۲

بعض النساء يصعب عليهن الرمى فى يوم العيد بسبب الازدحام الكثير، فماهى وظيفتهن؟

*****جواب ۲

بسمه تعالى، يجب عليهن الرمى ليلة العيد، واللّه العالم.

سؤال ۳

هل يجوز للمحرمة أن تستنيب شخصاً يرمى عنها إذا اشتدّ الإزدحام؟

*****جواب ۳

بسمه تعالى، إذالم تتمكن من الرمى حتى ليلاً فيجوز لها أن تستنيب، واللّه العالم.

سؤال ۴

إذا لم تتمكن المرأة من الرمى فى اليوم العاشر والحادى عشر والثانى عشر، ولكنّها تتمكن من الرمى فى الليل أوفى اليوم الثالث عشر قضاءً عن هذه الأيام الثلاثة فهل تصح نيابتها عن الغير؟

*****جواب ۴

بسمه تعالى، يجوز للنساء أن يرمين لأنفسهن ليلة العيد حتى مع التمكن من الرمى يوم العيد، ويجوز لهن النيابة ولو مع العلم بأنهن سيضطررن إلى الرمى ليلة العيد، وإذا خفن على أنفسهن من الرمى يوم الحادى عشر والثانى عشر يجوز لهن أن يرمين لانفسهن ليلتى الحادى عشر والثانى عشر، ولكن لوعلمن مسبقاً بأنهن لن يتمكّن من الرمى يوم الحادى عشر والثانى عشر فنيابتهن محل إشكال. نعم إذا لم يعلمن بذلك مسبقاً وطرأ عليهن العذر يرمين للمنوب عنه ليلة الحادى عشر وليلة الثانى عشر ولايضر بنيابتهن، واللّه العالم.

سؤال ۵

إذا احتملت المرأة أن الرمى يسبب لها العادة الشهرية، فهل يجوز لها أن تستنيب فى الرمى؟

*****جواب ۵

بسمه تعالى، إذاخافت قبل الوقوف بعرفات من العادة بسبب الرمى وعدم تمكنها نتيجة لذلك من الطواف بعد الوقوف بعرفات تقدم الطواف على الوقوفين، ولايجوز لها الاستنابة فى الرمى بل لابد أن ترمى بنفسها، واللّه العالم.

سؤال ۶

هل يجوز للنساء أن يرمين الجمرات ليلة الثانى عشر، وفى تلك الليلة يذهبن إلى مكة ولايرجعن إلى منى أو أنّه يجب عليهن البقاء إلى ظهر يوم الثانى عشر من منى كالرجال؟

*****جواب ۶

بسمه تعالى، فى فرض الخوف من الزحام فى النهار يجوز لهن أن يرمين فى الليل، ولكن يجب ألّا يخرجن من منى إلى ظهر اليوم الثانى عشر إلّا مع الخوف من المكث فى منى إلى ظهر يوم الثانى عشر. واللّه عالم.

سؤال ۷

هل يجوز الرمى ليلة العيد للنساء مطلقاً أم لا؟

*****جواب ۷

بسمه تعالى يجوز لهنّ ذلك، واللّه العالم.

سؤال ۸

هل يجوز للنساء أن يُفضنَ من المشعر إلى منى بعد منتصف ليلة العيد ثم يرمين فيها جمرة العقبة ويرجعن إلى مخيماتهن فى منى ثم، يذهبن عند غروب يوم الحادى عشر إلى الجمرات ليرمين ليلة الثانى عشر عن اليوم الحادى عشر واليوم الثانى عشر للإزدحام بالحجاج؟

*****جواب ۸

بسمه تعالى،يجب الرمى عن كل يوم فى نفس ذلك اليوم، ويجوز للنساء رمى جمرة العقبة ليلة العيد حتى مع التمكن من الرمى يوم العيد. وأما رمى باقى الأيام فإذا خفن على أنفسهن من رمى اليوم الحادى عشر والثانى عشر فيجوز لهن أن يرمين ليلة الحادى عشر عن يومه، ثم يرمين ليلة الثانى عشر عن يومه، ولايجوز الرمى فى ليلة واحدة عن يومين، واللّه العالم.

سؤال ۹

المعذور من الرمى فى النهار، هل يتعين عليه الرمى فى الليل مباشرة أم يجوز له أن يستنيب غيره فى النهار للرمى؟

*****جواب ۹

بسمه تعالى، يجوز للنساء الرمى ليلة العيد حتى مع التمكن من الرمى فى نهاره واما اليوم الحادى عشر والثانى عشر فمع الخوف على أنفسهن لابد أن يرمين فى ليلة الحادى عشر عن يومه وفى ليلة الثانى عشر أيضاً. ومع التكن من الرمى مباشرة فى الليل يرمين بأنفسهن وليس لهن أن يستنبن الغير فى الرمى نهاراً، واللّه العالم.

سؤال ۱۰

حيث إن رمى جمرة العقبة يوم العيد يصعب جداً على النساء وفى الليل يكثر تردد الحجاج إلى الجمرات، فهل يجوز للنساء الاستنابة فى الرمى ولايخرجن من المخيّمات فى منى؟

*****جواب ۱۰

بسمه تعالى، إذاكان رميهن مستلزماً للحرج غير المتعارف ولايتمكّن من الرمى حتى فى الليل جازت الاستنابة وإلّا فيرمين فى النهار أويرمين فى الليلة السابقة على ذلك النهار مع عدم تمكنهنّ أو خوفهن فى النهار نعم، بالنسبة إلى رمى يوم العيد يجوز للنساء أن يرمين ليلة العيد حتى إذالم يخفن على أنفسهن ولم يكن الرمى يوم العيد حرجياً وأمّا رمى باقى الأيام فإذاخفن على أنفسهن من الرمى فى النهار أو كان حرجياً فيجوز رمى كل يوم فى الليلة السابقة عليه، واللّه العالم.

سؤال ۱۱

إذاكان الرجل متمكّناً من الرمى فى النهار، ولكنّه ناب عن امرأة فى الرمى، فهل يجوز له أن يرمى عنها ليلاً؟

*****جواب ۱۱

بسمه تعالى،لابد أن يرمى عنها نهاراً ولو لم يتمكن من الرمى نهاراً فلايجوز استنابته، واللّه العالم.

الهدى

سؤال ۱

إذا كانت المحرمة تتمكن من ذبح هديها بنفسها، فهل يجزيها ذلك أم لابد أن تستنيب؟

*****جواب ۱

بسمه تعالى، يجزيها ذلك، واللّه العالم.

سؤال ۲

إذاكانت المرأة نائبة، فهل يمكنها أن تستنيب شخصاً آخر يذبح عنها؟

*****جواب ۲

بسمه تعالى، يمكنها ذلك، ذلك، واللّه العالم.

سؤال ۳

محرمة أمرها زوجها بأن لاتذبح الهدى فی منى فهو يتكفل وهو فی بلده يذبح الهدى عنها يوم العاشر فی الساعة المقررة، وقال لها لا أُجوّز له أن تذبحی فی منى فما هو تكليفها الشرعی؟

*****جواب ۳

بسمه تعالى، لابد أن يكون الذبح فی منى وإلّافقی حجّها إشكال، و لايبعد البطلان، واللّه العالم.

التقصير

سؤال ۱

هل يجوز للنساء الاكتفاء بتقليم بعض أظافرهنّ للتقصير؟

*****جواب ۱

بسمه تعالى، لامانع من الاكتفاء به، واللّه العالم.

سؤال ۲

ماهيوظيفة الخنثى المشكل فی التقصير؟

*****جواب ۲

بسمه تعالى، يجب عليها التقصير، ولايجوز لها الحلق قبله، واللّه العالم.

سؤال ۳

هل يجوز بعد التقصير جميع الاستمتاعات من الزوجة أو يختص بالجماع؟

*****جواب ۳

بسمه تعالى، فی الحج والعمرة المفردة بعدالتقصير وقبل طواف النساء يحرم الجماع فقط، وأما سائر الاستمتاعات فالأحوط استحباباً تركها، واللّه العالم.

سؤال ۴

ماهو التقصير، والمحرمة كيف تقصر؟

*****جواب ۴

بسمه تعالى، أن تقص شيئاً من شعرها، أوتقلّم بعض أظافرها، واللّه العالم.

سؤال ۵

إذا لم تمكن المحرمة من التقصير بسبب ظهور شيء من بدنها أو رقبتها أمام الأجانب وتريد أن تقصر بعدالسعى فى منزلها، فهل تحل لها فى الفرض المذكور محرمات الإحرام بعد إتمام السعى أم لا؟

*****جواب ۵

بسمه تعالى، تحل المحرمات عليها بعد التقصير، واللّه العالم.

سؤال ۶

هل تتمكن أن المرأة تطلب من امرأة أُخرى أو من محرمها أن يقصّرلها؟

*****جواب ۶

بسمه تعالى، لابأس بذلكواللّه العالم.

سؤال ۷

ماذايحلب للمرأة بعد التقصير؟

*****جواب ۷

بسمه تعالى، بعد أن تقصّر فى عمرة التمتع يحل لها كل شيء عدا الطيب و تمكين الزوج من نفسها فإذا طافت وسعت حل لها الطيب، وإذاطافت طواف النساء حل لها التمكين ايضاً، واللّه العالم.

سؤال ۸

هل يمكن للمحرم إزالة البثورمن شفتيه أو أطراف أظافره؟

*****جواب ۸

بسمه تعالى، إذا لم يسبب الإدماء فلامانع،

واللّه العالم.

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فى سَبيلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علیّ بْنُ موسَی الرِّضا – علَيهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْيَا أمْرَنَا... َ يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا و َ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فى تلخيص بحار الأنوار، للعلاّمة فيض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُيونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشَّيخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائميّة" الثّقافیّ بأصبَهانَ – إيرانَ: الشهيد آية الله "الشمس آباذی" – رَحِمَهُ اللهُ – كان أحداً من جَهابذة هذه المدينة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَيت النبیّ (صلواتُ اللهِ علَيهِم) و لاسيَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (عليه السّلام) و بِساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرجَهُ الشَّريفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درايته، فی سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجريّة الشمسيّة (=۱۳۸۰ الهجريّة القمريّة)، مؤسَّسةً و طريقةً لم يَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ يوم.

مركز "القائميّة" للتحرّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إيرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجريّة القمريّة)

تحتَ عنایـة سـماحة آیـة الله الحـاجّ السیّد حسن الإمـامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَـدَةِ جمعٍ من خِرّیجی الحـوزات العلمیّـة و طلاـب الجوامع، باللیل و النهار، فی مجالاتٍ شتّی: دینیّة، ثقافیّة و علمیّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشیعة و تبسیط ثَقافة الثّقَلَین (کتاب الله و اهل البیت علیهـمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزیز دوافع الشـّباب و عموم النـاس إلی التّحَرّی الأدَقّ للمسائل الدّینیّـة، تخلیف المطـالب النّافعـة – مکـانَ البَلاـتیثِ المبتذلـة أو الرّدیئـة – فی المحـامیل (=الهواتف المنقولة) و الحواسیب (=الأجهزة الکمبیوتریّة)، تمهید أرضیّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافیّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البیت –علیهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققین و الطّلّاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغـة هُواةِ برامِـَج العلوم الإسلامیّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهیل رفع الإبهام و الشّـُبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعیّة: التی یُمکِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحدیثة متصاعدة، علی أنّه یُمکِن تسریعُ إبراز المَرافِق و التسهیلاتِ – فی آکناف البلد - و نشرِ الثّقافةِ الاسلامیّة و الإیرانیّة – فی أنحاء العالَم - مِن جهةٍ اُخرَی.

- من الأنشطة الواسعة للمرکز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ کتبٍ، کتیبة، نشرة شهریّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقیقیّة و مکتبیة، قابلة للتشغیل فی الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثـّلاثیّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّکة و... الأماکن الدینیّة، السیاحیّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتی "القائمیّة "www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ اُخـَرَ

ه) إنتاج المُنتَجات العرضیّة، الخَطابات و... للعرض فی القنوات القمریّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمیّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعیّة، الاخلاقیّة و الاعتقادیّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسیم النظام التلقائیّ و الیدویّ للبلوتوث، ویب کشک، و الرّسائل القصیرة SMS

ح) التعاون الفخریّ مع عشراتِ مراکزَ طبیعیّة و اعتباریّة، منها بیوت الآیات العِظام، الحوزات العلمیّة، الجوامع، الأماکن الدینیّة کمسجد جَمکرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفیذ مشروع "ما قبلَ المدرسة "الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِکین فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعلیمیّة عمومیّة و دورات تربیة المربّی (حضوراً و افتراضاً) طیلة السَّنَة

المکتب الرّئیسیّ: إیران/أصبهان/ شارع"مسجد سیّد/ "ما بینَ شارع"پنج رَمَضان "ومُفتَرَق"وفائی/"بنایة"القائمیّة"

تاریخ التأسیس: ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریة القمریّة)

رقم التسجیل: ۲۳۷۳

الهویّة الوطنیّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البرید الالکترونی: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتی: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاکس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مکتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التّجاریّة و المَبیعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمین ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

المیزانیّة الحالیّة لهذا المرکز، شَعبیّة، تبرّعیّة، غیر حکومیّة، و غیر ربحیّة، اقتُنِیَت باهتمام جمع من الخیّرین؛ لکنّها لا تُوافِی الحجمَ المتزاید و المتّسِعَ للامور الدّینیّة و العلمیّة الحالیّة و مشاریع التوسعة الثّقافیّة؛ لهذا فقد ترجَّى هذا المرکزُ صاحِبَ هذا البیتِ (المُسمَّى بالقائمیّة) و مع ذلک، یرجو مِن جانب سماحة بقیّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرَجَهُ الشَّریفَ) أن یُوفِّقَ الکلَّ توفیقاً متزائداً لِإعانتهم - فی حدّ التّمکّن لکلّ احدٍ منهم – إیّانا فی هذا الأمر العظیم؛ إن شاءَ اللهُ تعالی؛ و اللهُ ولیّ التوفیق.


مركز القائمية اصفهان
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
WWW
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المــركز من فضلــكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹